



تقرير مجلس الإدارة

عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٨ م

جدول المحتويات

٦	نبذة عن المجموعة
٧	أولاً: الأنشطة الرئيسية للمجموعة
٩	ثانياً: استراتيجية المجموعة
١٠	ثالثاً: التوقعات المستقبلية والمخاطر المحتملة
١٠	التوقعات المستقبلية لأعمال المجموعة
١٠	المخاطر المحتملة
١٤	سياسة إدارة المخاطر ومراقبتها
١٧	رابعاً: الأداء المالي
١٧	أ- ملخص النتائج المالية
١٨	ب- قائمة المركز المالي (بالألف ريال): (مقارنة الأصول والخصوم)
٢٠	ج- التحليل الجغرافي للمبيعات:
٢٠	د- التحليل الجغرافي للإيرادات:
٢١	هـ- الفروقات الجوهرية في النتائج التشغيلية عن نتائج السنة السابقة أو أية توقعات أعلنتها الشركة:...
٢٣	و- الاستثمارات
٢٣	١- الشركات الزميلة
٢٦	٢- الاستثمارات المتاحة للبيع
٢٧	سياسة توزيع الأرباح:
٣٢	خامساً: الحوكمة
٣٣	مكافآت وبدلات حضور أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة
٣٤	مكافآت وتعويضات أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين وأعضاء اللجان المنبثقة
٣٤	سياسة المكافآت
٣٩	مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة
٤٠	اجتماعات الجمعيات العامة للمساهمين المنعقدة خلال السنة المالية ٢٠١٨م
٤٠	الوسائل التي يعتمد عليها مجلس الإدارة في تقييم أدائه وأداء لجانه وأعضائه
٤١	اجتماعات مجلس الإدارة

٤٢	أهم قرارات وتوصيات مجلس الإدارة خلال أو تخص العام المالي ٢٠١٨م.....
٤٣	مشاركة أعضاء مجلس الإدارة في عضوية مجالس إدارات الشركات داخل وخارج المملكة.....
٤٦	المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان والإدارة التنفيذية.....
٥١	اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة.....
٦٣	معاملات مع أطراف ذوي علاقة خلال العام المالي ٢٠١٨م.....
	معلومات لأي أعمال أو عقود تكون الشركة طرفاً فيها، وفيها أو كانت فيها مصلحة لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو لأي شخص ذي علاقة بأي منهم.....
٦٣	الإجراءات التي اتخذها مجلس الإدارة لإحاطة أعضائه -بخاصة غير التنفيذيين- علماً بمقترحات المساهمين وملحوظاتهم.....
٦٤	المدفوعات النظامية المستحقة.....
٦٥	تفاصيل أسهم الخزينة المحتفظ بها وتفاصيل استخدامات هذه الأسهم.....
٦٥	سادساً: نظام الحوكمة.....
٦٦	الأحكام التي لم يتم تطبيقها من لائحة الحوكمة:.....
٦٧	عقوبة/جزاء مفروض على الشركة من الهيئة أو من أي جهة إشرافية أو تنظيمية أو قضائية.....
٦٧	إقرارات.....
٦٨	ملاحظات مراجع الحسابات على القوائم المالية السنوية للعام المالي ٢٠١٨م:.....
٧٠	نتائج المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية.....
٧٢	رأي لجنة المراجعة في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة.....
٧٣	تقرير لجنة المراجعة.....
٧٣	تقرير لجنة المراجعة لشركة مجموعة فتيحي القابضة.....
٧٤	سابعاً: الموارد البشرية.....
٧٧	تاسعاً: المسؤولية الاجتماعية.....
٧٧	عاشراً: جدول الأعمال.....
٧٨	الختام.....
٧٩	

أعضاء مجلس الإدارة

رئيس مجلس الإدارة
رئيس لجنة الاستثمار



أحمد فتيحي



المهندس/ عبدالله بن فتح الدين
عضو مجلس الإدارة



الأستاذ/ ماجد ضياء الدين فضل كريم
عضو مجلس الإدارة
رئيس لجنة المراجعة



الدكتور/ إبراهيم حسن محمد المدهون
نائب رئيس مجلس الإدارة
رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت
رئيس لجنة إدارة المخاطر



الأستاذ/ عمر رياض محمد الحميدان
عضو مجلس الإدارة



السيدة/ مها أحمد حسن فتيحي
عضو مجلس الإدارة



الدكتور/ محمد أحمد حسن فتيحي
عضو مجلس الإدارة

الرئيس التنفيذي المكلف



الأستاذ/ ياسر يحيى عبدالحميد عبدربه

كلمة رئيس مجلس الإدارة



سعادة الشيخ / **أحمد فتيحي** يحفظه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المحترمين

السادة/ مساهمو شركة مجموعة فتيحي القابضة
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

يسر مجلس إدارة شركة مجموعة فتيحي القابضة أن يضع بين أيديكم التقرير السنوي للمجموعة وكذلك أداءها خلال العام المالي ٢٠١٨م.

لقد كان عام ٢٠١٨م عاماً ذا طبيعة خاصة، حيث مثل تحدياً كبيراً على قطاعات المجموعة خاصة قطاع التجزئة الذي تعمل به الشركة في نشاطات تجارة الذهب والمجوهرات و منتجات الرفاهية، وكلنا ثقة بالله بأن الجهود التي يتم بذلها والخطط الموضوعية ستقود -بإذن الله تعالى- إلى مستقبل أفضل للشركة ومساهميها.

حيث تم إعادة هيكلة المجموعة وشركاتها التابعة والقيام بإجراءات حاسمة في مواجهة تلك التحديات للحد من الأثر السلبي الناتج عن انخفاض المبيعات والمحافظة على سير الأعمال. وتم إغلاق الفروع غير المربحة والعمل على تخفيض المصروفات خلال عام ٢٠١٨م مقارنة بعام ٢٠١٧م.

وقد انخفضت المبيعات نتيجة لتراجع الإنفاق الفردي على سلع الرفاهية خلال العام ٢٠١٨م.

ومثلت الإجراءات التي قامت الشركة باتخاذها استجابة واقعية للظروف المحيطة بشكل عام، ونسعى لكي تستمر الإجراءات المتخذة على تحسين نتائج أعمالنا بإذن الله تعالى. كما أننا ننظر للمستقبل القريب بتفاؤل، لتستمر الشركة -بإذن الله- من استكمال مسيرة التطوير والنمو.

ونياية عن إخواني وزملائي في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكافة العاملين بالشركة، أتوجه بالدعاء لقيادتنا الرشيدة -حفظها الله- وجزيل الشكر والعرفان إلى السادة مساهمي الشركة. والله ولي التوفيق.

مع خالص تحياتي،

أحمد فتيحي

رئيس مجلس الإدارة

نبذة عن المجموعة

شركة مجموعة فتحي القابضة، هي شركة مساهمة سعودية مسجلة في المملكة العربية السعودية بموجب القرار الوزاري رقم ١٠٥٨ بتاريخ ٩ رمضان ١٤١٨هـ، والسجل التجاري رقم ٤٠٣٠٠٨٥١٢٨ الصادر في مدينة جدة بتاريخ ٢ شعبان ١٤١٢هـ، الموافق ٥ فبراير ١٩٩٢م.

يعود اسم فتحي إلى العام ١٩٠٧م، وهو الاسم العريق في مجال تجارة الذهب والمجوهرات وبضائع الرفاهية من الهدايا والكريستال والفضيات والتحف وأطقم الصيني من أجود وأفخر الخامات.

وقد توسعت المجموعة في المجالات التي تعمل فيها، فلديها قطاع التجزئة (فروع تحمل اسم فتحي، وإم فتحي، وبيبي فتحي، وتاتو تاتي، ولوباناشيه، ومملوكي)، وقطاع الاستثمار من خلال (الاستثمار في القطاع الطبي عبر مساهمتها في مستشفى المركز الطبي الدولي بجدة، والقطاع الزراعي عبر مساهمتها في شركة الجوف للتنمية الزراعية - الجوف، وقطاع المنتجات المنزلية عبر مساهمتها في شركة النجاجون الشرفيون - مصر).

وتتركز معارض التجزئة في جدة والرياض كما توجد بعض الفروع الأخرى داخل المملكة ويبلغ رأسمال مجموعة فتحي القابضة ٥٥٠ مليون ريال مقسمة إلى ٥٥ مليون سهماً.

وشركة مجموعة فتحي القابضة مسجلة في سوق الأوراق المالية السعودية "تداول" منذ عام ٢٠٠٠م. ويدير المجموعة مجلس إدارة مؤلف من شخصيات بارزة ذات خبرة عالية في المجالات المالية والإدارية والتجارية. وتمتلك المجموعة رؤية استراتيجية للمرحلة القادمة تسعى لتطبيقها واغتنام الفرص الاستثمارية لتعظيم حقوق المساهمين وزيادة الربحية.

أولاً: الأنشطة الرئيسية للمجموعة^١

تشتمل الأنشطة الرئيسية للمجموعة وأغراضها على ما يلي:^٢

(١) إدارة الشركات التابعة لها، أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم فيها وتوفير الدعم اللازم لها.

(٢) استثمار أموالها في الأسهم وغيرها من الأوراق المالية.

(٣) امتلاك العقارات والمنقولات اللازمة لمباشرة نشاطها.

(٤) امتلاك حقوق الملكية الصناعية من براءات اختراع والعلامات التجارية والصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية، واستغلالها، وتأجيرها للشركات التابعة لها أو لغيرها.

وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

^١ - الفقرة ١٥ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^٢ - المادة ٣ من النظام الأساسي لمجموعة فتيحي القابضة

وصف الأنشطة الرئيسية للشركة وشركاتها التابعة وتأثيرها في حجم أعمال الشركة وإسهامها في النتائج:^٣

تتمثل أنشطة الشركة وشركاتها التابعة في نشاطين رئيسيين:

(١) نشاط التجزئة : بيع وشراء المعادن الثمينة والأحجار الكريمة والمجوهرات، والملابس الجاهزة والأقمشة والإكسسوارات والتحف والهدايا وأدوات المائدة ومفارش السرر والمنتجات الجلدية والشوكولاته.

(٢) نشاط الاستثمار: إدارة الشركات التابعة أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى المساهم فيها وتوفير الدعم اللازم له.

(بالآلف ريال)

نوع النشاط	إيرادات النشاط	النسبة	الأثر على النتائج ربح (خسارة)
نشاط التجزئة	١١٥,٠١١	%٧٧,٨٦	(١٢,٣٧٣)
نشاط الاستثمار	٣٢,٧١١	%٢٢,١٤	٢٠,١٤٤
الإجمالي	١٤٧,٧٢٢	%١٠٠	٧,٧٧١

^٣ - الفقرة ١٥ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

ثانياً: استراتيجية المجموعة^٤

تتلخص الاستراتيجية العامة للمجموعة في ثلاثة محاور رئيسية:

المحور الأول:

يتمثل هذا المحور في الاستعداد للنمو من خلال تطوير البنية التحتية للمجموعة وإعدادها لتحقيق الأهداف والخطط المستقبلية، والخروج من الأنشطة غير المربحة و استقطاب وتدريب وتطوير الكوادر البشرية المؤهلة، وتطوير الهيكل الإداري ووضع أنظمة إدارية حديثة تتماشى مع التوجه الاستراتيجي للمجموعة.

المحور الثاني:

التركيز على الأنشطة الرئيسية والعمل على تحسين وتطوير القنوات البيعية والمحافظة على عملائنا واستهداف عملاء جدد من خلال تقديم خدمة مميزة بتقديم أفضل وأرقى المنتجات والخدمات.

المحور الثالث:

تنويع مصادر الدخل وذلك من خلال الاستثمار بالشراء أو الاندماج في شركات أو الدخول في شركات استراتيجية مع شركات قائمة.

^٤ - الفقرة ١٦ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

ثالثاً: التوقعات المستقبلية والمخاطر المحتملة^٥

التوقعات المستقبلية لأعمال المجموعة

تسعى المجموعة حالياً للتركيز على أنشطتها الرئيسية مع الأخذ بعين الاعتبار ظروف السوق الحالية، ومحاولة اغتنام كافة الفرص الاستثمارية المتاحة أمامها وتسخير كافة الإمكانيات المادية والبشرية الممكنة لتحقيق هذا الهدف.

المخاطر المحتملة^٦

أ- المخاطر التشغيلية

الفروع والأنشطة غير المربحة

بشكل دوري تقوم إدارة المجموعة بعمل دراسة مفصلة عن الأداء الخاص بكل اسم تجاري وفرع ومنطقة. وتظهر هذه التقارير بشكل أساسي حجم وتكلفة المبيعات لكل فرع على حده، وتشير إلى بعض التوقعات التي يمكن العمل بناءً عليها. ومع ذلك قد لا تحقق بعض الفروع النتائج المتوقعة لها بسبب عوامل خارجية كالتغيرات التي تطرأ على ظروف السوق، أو سلوك العميل أو تغير الذوق العام. وفي مثل هذه الحالة قد تضطر الشركة لإغلاق أو إحداث تعديلات على بعض هذه الفروع لتحقيق الأهداف العامة للشركة وأهمها زيادة المبيعات والربحية. وقد تم بالفعل خلال عام ٢٠١٨م إغلاق مجموعة من الفروع غير المربحة.

وصف لخطط وقرارات الشركة المهمة:

تقوم الشركة حالياً بإعادة هيكلة أعمالها من خلال التركيز على الأنشطة الرئيسية المتمثلة في تجارة الذهب والمجوهرات والأنشطة الأخرى المكملة وكذلك التركيز في استثماراتها على القطاعات الحيوية كالقطاع الطبي والزراعي والقطاعات الأخرى الواعدة. وفي إطار ذلك، قامت المجموعة خلال عام ٢٠١٨م، بإعادة هيكلة شركاتها التابعة للوصول إلى تحقيق أهداف المجموعة الاستراتيجية.

^٥ - الفقرة ١٦ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)
^٦ - الفقرة ١٧ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

المخزون

إن من ضمن أهم المخاطر -التي يمكن أن تواجه الشركات التي تعمل في مجال مبيعات التجزئة بشكل عام، وبضائع الرفاهية بشكل خاص- عدم قدرة تلك الشركات على تسويق بضائعها، حيث أن المخزون الراكد أو الزائد يجمد جزءاً من رأس المال ويؤثر سلباً على هامش الربحية. وتقوم الشركة بشكل دوري بتقدير قيمة الانخفاض في قيمة المخزون بناءً على الخبرات المتراكمة وتحليل أعمار المخزون والحالة الراهنة له، ويساوي هذا التخفيض قيمة الفرق بين تكلفة المخزون وقيمه السوقية المقدرة، وفي حال جاءت الظروف الفعلية المستقبلية أقل من توقعات الإدارة، يمكن أن يتم اللجوء إلى تخفيض المخزون مرة أخرى حيث أن التقديرات والافتراضات التي يتم الاستناد إليها في تقدير قيمة الانخفاض في المخزون قد تتغير من فترة لآخرى وفقاً لأية مستجدات مستقبلية.

المخاطر المتعلقة بالتوسع الجغرافي

عند قيام الشركة بافتتاح المزيد من الفروع داخل المملكة العربية السعودية وكذلك طرح أسماء تجارية جديدة تعتمد على قدرتها في إدارة هذا التوسع من خلال التخطيط والمتابعة وإيجاد المواقع المناسبة للفروع والاستمرار في تطبيق وتطوير الأنظمة التشغيلية والمالية ونظم الحاسب الآلي، وتوفير وتدريب وإدارة مواردها البشرية، طالما أن لدى الشركة القدرة على تغطية النفقات الرأسمالية وتكاليف التأسيس والإنتاج والتوزيع والتسويق، وكذلك التكاليف الإدارية التي تتحملها في تطوير مثل هذه الفروع الجديدة. ولكن في الوقت الحالي تفضل الشركة التآني الشديد قبل القيام بعملية التوسع الجغرافي وذلك نظراً لظروف السوق الحالية.

المخاطر المتعلقة بالموارد البشرية

يعتمد أداء المجموعة بشكل رئيسي على خبرات ومهارات وقدرات مسئولياتها التنفيذيين وكبار موظفيها الآخرين. ويتوقف الأداء المستقبلي للمجموعة بدرجة كبيرة على قدرتها على استقطاب أفراد من ذوي الكفاءات والمؤهلات العالية وكذلك القدرة على الاحتفاظ بهم، حيث أن المنافسة شديدة، في الوقت الحالي، على مثل هؤلاء الموظفين الذين لديهم الخبرات الواسعة المطلوبة. وتعمل الشركة من أجل تقليل تسرب الموظفين منها للحد من آثار فقدان الموظفين الرئيسيين. ولكن على أية حال، لا توجد هناك أية ضمانات بأن أعمال الشركة لن تتأثر في حال عدم تمكنها من اجتذاب وتطوير والاحتفاظ بالموظفين المؤهلين أو استبدالهم بموظفين على نفس المستوى من المؤهلات والقدرات والخبرات. وقد تتضرر الشركة من جراء فقدان خدمات واحد أو أكثر من موظفيها الرئيسيين

الذين لا يمكن استبدالهم على المدى القصير والمتوسط، مما قد يؤدي إلى تعطل بعض الأعمال وقد يؤثر سلباً على الوضع المالي للشركة ونتائج عملياتها. وقد تمكنت الشركة حتى الآن من الاستعاضة عن هؤلاء الموظفين الذين غادروا بموظفين آخرين مؤهلين. وتوسعى الشركة دائماً لاستقطاب موظفين مؤهلين ومحترفين بالإضافة إلى تنمية وتطوير قدرات الموظفين الحاليين للقيام بمهام أكبر وشغل مناصب عليا بالشركة.

ب- مخاطر الاستثمار

إن للاستثمار في الأسهم مزايا عديدة مثل الارتفاع في قيمة تلك الأسهم بالسوق والحصول على توزيعات نقدية منها، إلا أن مخاطرها تكمن في عدة جوانب من المخاطر كما يلي:-

١- مخاطر اقتصادية

تكمن في انخفاض القيمة العادلة للأسهم المستثمر فيها نتيجة للتغيرات في مستوى مؤشرات الأسهم والأنشطة الاقتصادية وكذلك تأثر نتائج أعمال تلك الشركات بالحالة الاقتصادية في الأسواق التي تعمل فيها.

٢- مخاطر العملة

تتأثر قيمة الاستثمارات المتاحة للبيع لدى الشركة في سوق المال المصري بسعر صرف الجنيه المصري مقابل الدولار الأمريكي -وبالتالي الريال السعودي- من فترة لأخرى مما قد يكون له أثر سلبي على قيمة تلك الاستثمارات.

٣- مخاطر تقلبات الأسعار

تخضع الاستثمارات المتاحة للبيع لدى الشركة لمخاطر أسعار الأسهم حيث يوجد للشركة استثمارات في سوق المال المصري.

ج- مخاطر أخرى:

(١) - يرتبط أداء المجموعة بشكل مباشر بالحالة الاقتصادية في المملكة؛ فقد تتأثر الملاءة المالية للعملاء المستهدفين بتلك الحالة الاقتصادية نتيجة الانخفاض الكبير في حجم الإنفاق الاستهلاكي وتراجع الاقتصاد عموماً.

(٢) - يرتبط نمو المجموعة بقدرتها على زيادة المبيعات، وتقوم الشركة لتحقيق هذا الهدف بالكثير من الأنشطة مثل التخطيط وانتقاء المواقع والمفاضلة بينها واتخاذ قرار التأجير ومناقشة الأسعار والمدد والشروط

- الأخرى بالعقود المبرمة، وتهيئة المواقع وتجهيزها وتأسيس أنظمة الحاسب الآلي وربطها بالمقر الرئيسي. وعليه، فإن نجاح الشركة في تحقيق هذا النمو يرتبط بشكل كبير بقدرتها على القيام بكل هذه الأنشطة بنجاح.
- (٣) - ترتبط قدرة المجموعة على الاستمرار في النمو أيضاً على توفير الموارد البشرية في الوقت المناسب وتدريبها للوفاء باحتياجات المعارض الجديدة واستقطاب الكفاءات الإدارية والخبرات اللازمة.
- (٤) - يتأثر حجم مبيعات وربحية الشركة بتوقيت الموسم وبالتالي قد تتعرض ربحية الشركة للتذبذب من فترة إلى أخرى خلال السنة الواحدة.
- (٥) - تعمل الشركة في بيئة تنافسية عالية حيث يعمل الكثير من مؤسسات التجزئة والجملة في نفس المجالات التي تعمل فيها الشركة، ويرتبط نمو الشركة ومستويات أرباحها، ليس فقط على قدرتها على المنافسة بنجاح، ولكن على الحفاظ على موقعها التنافسي المتقدم.
- (٦) - تعتمد الشركة بدرجة كبيرة على أنظمة الحاسب الآلي في إدارة أصولها والرقابة على أنشطتها وسجلاتها المالية فإن استمرار الشركة في أداء أنشطتها على وجه مرضٍ مرتبط باستمرار عمل تلك الأنظمة بكفاءة.
- (٧) - قد تتأثر الشركة أيضاً ببعض المخاطر التي يتعرض لها موردو الشركة بالخارج مثل ارتفاع أسعار مستلزمات الإنتاج (خاصة الذهب والألماس والأحجار الكريمة) وكذلك الظروف الاقتصادية والوضع السياسي في بلادهم، ولهذا تسعى الشركة دائماً لتوسيع قاعدة الموردين والمناطق الإقليمية التي يعمل بها هؤلاء الموردين للحد من هذه المخاطر قدر المستطاع.
- (٨) - قد تتأثر مبيعات الشركة أيضاً في حال تطبيق قرار تخفيض ساعات عمل المعارض التجارية.
- (٩) - تأثر المنطقة بالأحداث السياسية المحيطة مما قد يؤثر مستقبلاً على أنشطة الشركة بشكل عام.
- (١٠) - ارتفاع أسعار إيجارات العقارات بالمملكة مما قد يؤدي إلى زيادة إيجارات معارض البيع.
- (١١) - فرض رسوم أو ضرائب كرسوم العمالة وضريبة القيمة المضافة أو أية رسوم أو ضرائب أخرى.

سياسة إدارة المخاطر ومراقبتها

أولاً: مهام لجنة إدارة المخاطر

- قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة منبثقة من مجلس الإدارة تسمى لجنة إدارة المخاطر، وتنتهي بانتهاء دورة مجلس الإدارة الحالية بتاريخ ٢١/٠٤/٢٠١٩م، ومن ضمن أهم مهامها الرئيسية ما يلي: (استرشادي)
- ١- وضع استراتيجية وسياسات شاملة لإدارة المخاطر بما يتناسب مع طبيعة وحجم أنشطة الشركة، والتحقق من تنفيذها ومراجعتها وتحديثها بناءً على المتغيرات الداخلية والخارجية للشركة.
 - ٢- تحديد مستوى مقبول للمخاطر التي قد تتعرض لها الشركة والحفاظ عليه والتحقق من عدم تجاوز الشركة له.
 - ٣- التحقق من جدوى استمرار الشركة ومواصلة نشاطها بنجاح، مع تحديد المخاطر التي تهدد استمرارها خلال الإثني عشر شهراً القادمة.
 - ٤- الإشراف على نظام إدارة المخاطر بالشركة وتقييم فعالية نظم وآليات تحديد وقياس ومتابعة المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة وذلك لتحديد أوجه القصور بها.
 - ٥- إعادة تقييم قدرة الشركة على احتمال المخاطر وتعرضها لها بشكل دوري، من خلال إجراء اختبارات التحمل على سبيل المثال.
 - ٦- إعداد تقارير مفصلة حول التعرض للمخاطر والخطوات المقترحة لإدارة هذه المخاطر، ورفعها إلى مجلس الإدارة.
 - ٧- تقديم التوصيات للمجلس حول المسائل المتعلقة بإدارة المخاطر.
 - ٨- ضمان توافر الموارد والنظم الكافية لإدارة المخاطر.
 - ٩- مراجعة الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ووضع توصيات بشأنها قبل اعتماده من قبل مجلس الإدارة.
 - ١٠- التحقق من استقلال موظفي إدارة المخاطر عن الأنشطة التي قد ينشأ عنها تعرض الشركة للمخاطر.
 - ١١- التحقق من استيعاب موظفي إدارة المخاطر للمخاطر المحيطة بالشركة، والعمل على زيادة الوعي بثقافة المخاطر.
 - ١٢- مراجعة ما تثيره لجنة المراجعة من مسائل قد تؤثر في إدارة المخاطر في الشركة.

ثانياً: أهداف تطبيق سياسة إدارة المخاطر

- الالتزام باتباع معايير حوكمة الشركة المتعلقة بتحديد المخاطر وفى بعض الأحوال الإفصاح عن تلك المخاطر.
- تجنب ما يهدد الأهداف الاستراتيجية وأنشطة الشركة وتقديم الحماية لها.
- تنسيق وتطوير أنظمة إدارة المخاطر المتعلقة بجميع أنشطة الشركة وذلك بهدف الحد من أثر تلك المخاطر.
- اقتناص الفرص الاستثمارية من أجل زيادة قيمة أصول وربحية الشركة فى الأجل القصير والطويل، مع إيجاد توازن بين العائد والمخاطر.

ثالثاً: تحديد المخاطر

تقوم الشركة بتحديد المخاطر التي تواجهها وذلك من خلال الاستقصاء وعقد الاجتماعات مع المسؤولين عن تحديد المخاطر ويمكن الاستعانة بجهة خارجية لذلك أو من خلال نتائج المراجعين الداخليين أو الخارجيين أو أي أسلوب آخر تراه الشركة.

رابعاً: تقييم المخاطر

تقوم الشركة بتقييم الخسائر المتوقعة فى حال حدوث أي خطر والتأثير المتوقع منه على الشركة ومساهمتها، كما تقوم الشركة بالتقييم المبدئي للمخاطر في ضوء ما تراه وتصنيف درجة المخاطر.

خامساً: طرق إدارة المخاطر وتوجيهها

- قبول الخطر.
- مشاركة الخطر مع أطراف أخرى.
- إنهاء الخطر.
- تمويل الخطر. (التأمين)
- تنويع المخاطر.

سادساً: الأشخاص المسؤولون عن نظام إدارة المخاطر

- رؤساء الأقسام والوحدات داخل الشركة مسؤولون عن تحديد المخاطر التي يواجهونها داخل أقسامهم ومناقشتها.
- تلتزم الشركة بتطبيق سياسة إدارة المخاطر العامة للشركة.

سابعاً: يقوم مجلس الإدارة بصفة دورية بما يلي:

- تحديد طبيعة المخاطر التي تواجهها الشركة.
- تحديد المخاطر المقبولة وغير المقبولة للشركة.
- تحديد قدرة الشركة على تحمل الخسائر المرتبطة بالمخاطر.

ثامناً: تقوم لجنة إدارة المخاطر بما يلي:

- عمل تقييم سنوي لنظام إدارة المخاطر بالشركة.
- تحديد التغيرات التي تحدث في طبيعة الخطر وألويته وقدرة الشركة على التعامل مع تلك المتغيرات.
- تحديد جودة وحجم أنشطة الأعضاء التنفيذيين والمراجعين الداخليين والأشخاص الآخرين بالرقابة الداخلية فيما يتعلق بإدارة المخاطر.

تاسعاً: الإفصاح عن المعلومات

- تتم المحافظة دائماً على وجود قنوات اتصال بين مجلس الإدارة والتنفيذيين وجميع رؤساء الأقسام.
- يفصح مجلس الإدارة في التقرير السنوي المقدم للمساهمين عن المعلومات المتعلقة بأية مخاطر تواجهها الشركة (سواءً أكانت مخاطر تشغيلية أم مخاطر تمويلية، أم مخاطر السوق) وسياسة إدارة هذه المخاطر ومراقبتها.

* وجاري العمل حالياً من قبل الشركة على استكمال وتفعيل ما ذكر أعلاه.

رابعاً: الأداء المالي

أ- ملخص النتائج المالية^٧

قائمة الدخل (بالآلاف ريال): (مقارنة نتائج الأعمال)

البيان	*م٢٠١٨ IFRS	*م٢٠١٧ IFRS	*م٢٠١٦ IFRS	*م٢٠١٥ بعد إعادة التبويب	م٢٠١٤
إيراد النشاط	١٢٠,٧١٩	١٦٤,٢٨٤	١٧٦,٧٢٧	٢٦٥,٩٥٧	٣٢٢,٠٨٥
تكاليف النشاط	(٦٢,٠١٨)	(٨٦,٠٣٢)	(١٠٥,١٤٤)	(١٣٦,١٤١)	(١٥٥,٥٤٢)
مجمّل ربح النشاط	٥٨,٧٠١	٧٨,٢٥٢	٧١,٥٨٣	١٢٩,٨١٦	١٦٦,٥٤٣
مصاريّف تسويقية و إدارية وعمومية	(٧٤,٠٠٢)	(١٠١,٢١٠)	(١١٣,٠٢٧)	(١١٨,٧٢٨)	(١١٥,٦٦٣)
صافي الإيرادات (المصروفات) الأخرى	٧١٥	٤٩٣	٥٣٣	١,٥١٥	٩٧٢
حصة الشركة من نتائج أعمال شركة زميلة	٢٧,٠٠٢	٣٠,١٠٥	٢٩,٣١١	٣٥,٨٩٤	٢٥,٧١٧
الزكاة	(٥,٢٩٧)	(٦,٦٣٦)	(٦,٤١٧)	(٧,٢٠١)	(٧,١٠٤)
حقوق الأقلية	٦٥٢	(٣٠٢)	(٥٨٥)	(٧٣٦)	(٣١٨)
صافي الدخل (الخسارة)	٧,٧٧١	٧٠٢	(١٨,٦٠٢)	٤٠,٥٦٠	٧٠,١٤٧

* أعيد تبويب بعض أرقام السنوات السابقة لتتوافق مع العرض للسنة الحالية.

^٧ - الفقرة ١٨ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

ب- قائمة المركز المالي (بالألف ريال): (مقارنة الأصول والخصوم)^أ

البيان	٢٠١٨ م IFRS	٢٠١٧ م* IFRS	٢٠١٦ م* IFRS	٢٠١٥ م* IFRS	٢٠١٤ م*
موجودات متداولة	٢٣٠,٨٩٣	٢٨٨,٢٥٨	٢٦٧,٨٧٩	٣٢٠,٤٥٣	٣٠٠,٩٦٦
مطلوبات متداولة	١٩,٦٥٢	٣٠,٧١٧	٢٩,٤٧١	٥٣,٤٦٨	٥٢,٥٩١
رأس المال العامل	٢١١,٢٤١	٢٥٧,٥٤١	٢٣٨,٤٠٨	٢٦٦,٩٨٥	٢٤٨,٣٧٥
الموجودات غير المتداولة (طويلة الأجل)	٣٦٧,٤٦٩	٣٦٦,٤٨٤	٣٦٥,٨٨٥	٣٣٣,٠٤٣	٤١١,٨٧٥
الموجودات الثابتة وتحت التنفيذ	٦٦,٦٠٢	٨٢,٨٧١	١٠٣,٠٩٧	١١٣,٨٨٠	١١٨,٨٨٧
إجمالي الموجودات	٦٦٤,٩٦٤	٧٣٧,٦١٣	٧٣٦,٨٦١	٧٦٧,٣٧٦	٨٣١,٧٢٨
المطلوبات المتداولة	١٩,٦٥٢	٣٠,٧١٧	٢٩,٤٧١	٥٣,٤٦٨	٥٢,٥٩١
المطلوبات غير المتداولة	٧,٤٢٤	١٥,٨٥٣	٢٠,٠٩٩	٢١,٢٨١	٢٠,٨٩٧
إجمالي المطلوبات	٢٧,٠٧٦	٤٦,٥٧٠	٤٩,٥٧٠	٧٤,٧٤٩	٧٣,٤٨٨
رأس المال المدفوع	٥٥٠,٠٠٠	٥٥٠,٠٠٠	٥٥٠,٠٠٠	٥٥٠,٠٠٠	٥٥٠,٠٠٠
الاحتياطيات والأرباح المبقاة	٨٥,٩٦٣	١١١,٦٦٢	١٠٩,١١٢	١٢٧,٩٨٩	١٣٣,٢٩٩
احتياطي تقييم استثمارات في أدوات حقوق ملكية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل	(٣,٤٩٣)	٢٣,٣٨٠	٢٢,٤٧٨	٩,٤٩٦	٧٠,٥١٢
حقوق المساهمين	٦٣٢,٤٧٠	٦٨٥,٠٤٢	٦٨١,٥٩٠	٦٨٧,٤٨٥	٧٥٣,٨١١
الحقوق غير المسيطرة	٥,٤١٨	٦,٠٠١	٥,٧٠١	٥,١٤٢	٤,٤٢٩
إجمالي المطلوبات وحقوق المساهمين	٦٦٤,٩٦٤	٧٣٧,٦١٣	٧٣٦,٨٦١	٧٦٧,٣٧٦	٨٣١,٧٢٨

* أعيد تبويب بعض أرقام السنوات السابقة لتتوافق مع العرض للسنة الحالية.

^أ - الفقرة ١٨ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

تتألف قطاعات الشركة مما يلي:^٩

(بالآلاف ريال)			
٢٠١٨م			
بالآلاف ريال سعودي			
الإجمالي	نشاط الاستثمار	نشاط التجزئة	إيرادات
١٤٧,٧٢٢	٣٢,٧١١	١١٥,٠١١	مجمّل ربح النشاط
٨٥,٧٠٤	٣٢,٧١١	٥٢,٩٩٣	صافي (خسارة) دخل السنة
٧,٧٧١	٢٠,١٤٤	(١٢,٣٧٣)	الموجودات
٦٦٤,٩٦٤	٤٨٦,٨٦٤	١٧٨,١٠٠	المطلوبات
٢٧,٠٧٦	-	٢٧,٠٧٦	

(بالآلاف ريال)			
٢٠١٧م			
بالآلاف ريال سعودي			
الإجمالي	نشاط الاستثمار	نشاط التجزئة	إيرادات
١٩٤,٣٩٠	٣٩,٥٣٧	١٥٤,٨٥٣	مجمّل ربح النشاط
١٠٨,٣٥٧	٣٩,٥٣٧	٦٨,٨٢٠	صافي (خسارة) دخل السنة
٧٠٢	٢٧,٤٥٠	(٢٦,٧٤٨)	الموجودات
٧٣٧,٦١٣	٥١٦,٩٦٩	٢٢٠,٦٤٤	المطلوبات
٤٦,٥٦٩	-	٤٦,٥٦٩	

^٩ - الفقرة ١٥ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

ج- التحليل الجغرافي للمبيعات: ١٠

البيان	٢٠١٨ م بالآلاف ريال	٢٠١٧ م بالآلاف ريال
مبيعات المنطقة الغربية	٦٩,٩٦٨	٩٩,٥٨٣
مبيعات المنطقة الوسطى	٤٠,٩٢٨	٥١,٨٥٣
مبيعات المنطقة الشرقية	١,٧٨١	٢,٣٣٧
خارج المملكة	٢,٣٣٤	١,٠٧٩
إجمالي المبيعات	١١٥,٠١١	١٥٤,٨٥٢

د- التحليل الجغرافي للإيرادات: ١١

البيان	٢٠١٨ م بالآلاف ريال	٢٠١٧ م بالآلاف ريال
إيرادات قطاع التجزئة		
المملكة العربية السعودية	١١٢,٦٧٨	١٥٣,٧٧٣
خارج المملكة	٢,٣٣٤	١,٠٧٩
الإجمالي	١١٥,٠١١	١٥٤,٨٥٢
إيرادات قطاع الاستثمار		
المملكة العربية السعودية	٢٧,٠٠٢	٢٩,٩٧٧
جمهورية مصر العربية	٥,٧٠٩	٩,٥٦١
الإجمالي	٣٢,٧١١	٣٩,٥٣٧
إجمالي الإيرادات	١٤٧,٧٢٢	١٩٤,٣٩٠

١٠ - الفقرة ١٩) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)
١١ - الفقرة ١٩) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

هـ - الفروقات الجوهرية في النتائج التشغيلية عن نتائج السنة السابقة أو أية توقعات أعلنتها الشركة: ١٢

(بالآلف ريال)

البيان	٢٠١٨م	٢٠١٧م	التغيرات (+) أو (-)	نسبة التغير
المبيعات/الإيرادات*	١٢٠,٧٢٠	١٦٤,٢٨٥	(٤٣,٥٦٥)	(٢٦,٥%)
تكلفة المبيعات/الإيرادات	(٦٢,٠١٨)	(٨٦,٠٣٢)	(٢٤,٠١٤)	(٢٧,٩%)
مجمّل الربح	٥٨,٧٠٢	٧٨,٢٥٢	(١٩,٥٥٠)	(٢٥,٠%)
مصروفات تشغيلية	(٧٤,٠٠٢)	(١٠١,٢١٠)	(٢٧,٢٠٨)	(٢٦,٩%)
الخسارة التشغيلية	(١٥,٣٠٠)	(٢٢,٩٥٨)	(٧,٦٥٨)	(٣٣,٤%)

*يتضمن هذا البند (المبيعات وصافي ربح الاستثمارات)

نتائج العمليات التشغيلية خلال عام ٢٠١٨م: بلغت الخسائر التشغيلية خلال العام الحالي ١٥,٣٠ مليون ريال، مقابل خسائر ٢٢,٩٦ مليون ريال للعام السابق، وذلك بانخفاض قدره ٣٣,٤% ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى محصلة الفرق بين الجوانب الإيجابية والسلبية التالية:

• الجوانب الإيجابية

- أ- انخفاض المصاريف البيعية والإدارية بنسبة ٢٦,٩% خلال الفترة الحالية مقارنة بالفترة المماثلة من العام السابق.
- ب- انخفاض مخصص بضاعة بطيئة الحركة خلال العام الحالي لبلغ ٤,٩٨ مليون ريال، مقابل ١٤,٣ مليون ريال للعام السابق، وذلك بانخفاض قدره ٦٥,٢%.
- ج- تحسن هامش ربح المبيعات من ٤٤% إلى ٤٦% ليكون الأثر الإيجابي في مجمل الربح ١,٩ مليون ريال.

• الجوانب السلبية

- أ- انخفاض المبيعات نظراً للتأثر في سوق المجوهرات والذهب والسلع الكمالية بشكل عام، نتيجة الانخفاض الكبير في حجم الإنفاق الاستهلاكي وتراجع الاقتصاد عموماً؛ حيث بلغ إجمالي المبيعات خلال الفترة الحالية ١١٥ مليون ريال، مقابل ١٥٤,٨ مليون ريال للفترة المماثلة من العام السابق، وذلك بانخفاض قدره ٢٥,٧% علاوة على انخفاض صافي ربح الاستثمارات خلال العام الحالي حيث بلغ ٥,٧ مليون ريال، مقابل ٩,٤ مليون ريال للعام السابق بانخفاض قدره ٣٩,٤%.

١٢ - الفقرة ٢٠) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات - (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

ويوضح الجدول التالي أسماء الشركات التابعة والنشاط الرئيسي لها والمحل الرئيس لعملياتها والدولة محل تأسيسها: ١٣

شركة صديق العالمية للاستثمارات القابضة "ذات مسئولية محدودة"	شركة محبات التجارية "ذات مسئولية محدودة"	شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة "ذات مسئولية محدودة"	شركة فتحي للتجزئة (شركة مدماك الخليجية للاستثمار العقاري، سابقاً) "ذات مسئولية محدودة"	شركة توطين السعودية للصيانة والتشغيل "ذات مسئولية محدودة"	
المشاركة بتأسيس الشركات والاستثمار فيها بنسبة تمكن الشركة من الإدارة والسيطرة على تلك الشركات.	تجارة الجملة والتجزئة في الإكسسوارات والساعات والأواني المنزلية وأدوات المائدة والتحف والمرابا والملبوسات الجاهزة.	بيع وشراء المعادن الثمينة والأحجار الكريمة والمجوهرات.	البيع بالتجزئة للذهب والمجوهرات والمصوغات والمعادن الثمينة.	تقديم خدمات الصيانة العامة وصيانة المكيفات والحاسبات والنظافة والتشغيل للمصانع والشركات والمباني والمحلات وصيانة الآلات والمعدات والمركبات والأجهزة وخدمات تجارية وتصدير وتسويق للغير.	النشاط الرئيسي
%١٠٠	%١٠٠	%٨٠	%١٠٠	%١٠٠	نسبة ملكية الشركة فيها
عاملة	عاملة	عاملة	عاملة	عاملة	الحالة
١٠٠ مليون	١٠٠ ألف	٥ مليون	١٠٠ مليون	١٠٠ ألف	رأس المال - ريال
١٠٠,٠٠٠	١٠٠	٤٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	١٠٠	عدد الأسهم/الحصص المملوكة
-	-	١٢,٠٩ مليون	-	-	قروض لشركات تابعة - ريال
٢٩,٩٤ مليون	-	-	٩٥,٣٥ مليون	٩٥,٦١ ألف	قروض من شركات تابعة - ريال
جدة	جدة	جدة	جدة	جدة	المحل الرئيس لعملياتها
السعودية	السعودية	السعودية	السعودية	السعودية	الدولة محل التأسيس

١٣ - الفقرة (٢٢) و(٢٣) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

١- الشركات الزميلة

المركز الطبي الدولي

يبلغ رأسمال شركة المركز الطبي الدولي (شركة مساهمة مغلقة) بموجب قرار معالي وزير التجارة والصناعة (قرار وزاري) رقم (ق/٩٩) بتاريخ ١٤٣٧/٠٤/٠٨هـ بالموافقة على تحول شركة المركز الطبي الدولي من (شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مغلقة) مبلغ ٦٨٩,٩٣ مليون ريال، وتقدر مساهمة مجموعة فتيحي بنسبة ١٩,٣٤% من إجمالي رأسمال الشركة.

قبل افتتاح مستشفى المركز الطبي الدولي تم التعاقد مع القسم الاستشاري للهيئة الدولية المشتركة (JCI) عام ٢٠٠٠م، للتأكد من إنشاء المستشفى وفق المعايير الدولية، وفي عام ٢٠٠٦م، تم افتتاح مستشفى المركز الطبي الدولي بتشريف من خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز، ويضع القائمون عليه نصب أعينهم تحقيق رسالته بصناعة نموذج فريد للرعاية الصحية في المنطقة، وسنة بعد أخرى يضيف المركز الطبي الدولي إنجازات رائدة في هذا القطاع الحيوي بما يخدم المجتمع. ففي عام ٢٠١١م كان لمستشفى المركز الطبي الدولي شرف السبق كونه أول منشأة في المملكة تنضم إلى ميثاق الأمم المتحدة لشؤون الممارسات الإدارية المسؤولة، وإصداره تقريره الأول عن المسؤولية الاجتماعية، والمصنف من هيئة مبادرة التقرير العالمية (GRI) التابعة للأمم المتحدة بدرجة (أ)، مما يجعل المركز الطبي الدولي المنشأة الصحية الأولى في المملكة والعالم التي تحصل على هذا التصنيف، وبهذا تم اختيار المركز الطبي الدولي لجائزة الملك خالد للتنافسية المسؤولة ضمن مؤشر التنافسية السعودي للعام نفسه.

وتحقيقاً لرسالته باتباع أفضل المعايير الطبية العالمية في العلاج، فقد حصل المستشفى على اعتماد الهيئة الدولية المشتركة (JCI) لتقييم جودة الخدمات الصحية للمرة الأولى عام ٢٠٠٨م، وبأعلى نسبة نجاح في المنطقة، ثم للمرة الثانية كذلك عام ٢٠١١م، ثم للمرة الثالثة في يناير ٢٠١٤م، ثم للمرة الرابعة في فبراير ٢٠١٧م، ولمدة ثلاث سنوات قادمة تمتد حتى ٢٠٢٠م.

كما حصل على اعتماد المجلس الأسترالي لمعايير الرعاية الصحية (ACHSI) في أكتوبر ٢٠١٤م ولمدة أربع سنوات، وتمت إعادة التقييم في ديسمبر ٢٠١٨م، ويانتظار استلام الشهادة.

وعلى الصعيد المحلي، كان المركز الطبي الدولي حريصاً على الحصول على اعتماد المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (CBAHI) والذي حازه بنجاح لفترة تمتد من نوفمبر ٢٠١٧م، حتى نوفمبر ٢٠٢٠م. كما حاز مفهوم الاستشفاء بفن التصميم الذي يتبناه مستشفى المركز الطبي الدولي على جائزة مكة للتميز عام

٢٠١١م، والتي رعاها صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبد العزيز آل سعود، أمير منطقة مكة المكرمة، وحصل على جائزة أفضل تصميم لمستشفى على مستوى الشرق الأوسط ضمن مؤتمر عمارة المستشفيات العالمي عام ٢٠١١م، إضافة إلى جائزة أفضل المختبرات المرجعية في الشرق الأوسط ضمن مؤتمر الصحة العربي عام ٢٠١٢م.

وفي عام ٢٠١٤ تم عقد تعاون بين المركز الطبي الدولي وكلية الجراحين الأمريكية لرصد وتحليل نتائج العمليات الجراحية، وكجزء من رحلة المركز الطبي الدولي وتطلعه إلى تحسين الخدمات المقدمة إلى مرضاه فقد حصل على شهادة الاعتماد من الهيئة الأمريكية لبنك الدم (AABB) في عام ٢٠١٨م.

في ٢١ مارس ٢٠١٨ تم توقيع عقد تعاون بين المركز الطبي الدولي ومايو كلينك، المستشفى الأول في الولايات المتحدة الأمريكية، لانضمام المركز الطبي الدولي لعضوية شبكة مايو كلينك للرعاية الصحية، يتمكن بمقتضاه المركز الطبي الدولي من الوصول إلى قاعدة البيانات المعرفية الخاصة بمايو كلينك، المواد التعليمية للمرضى، أرشيف البيانات التثقيفية للكادر الطبي ومؤتمرات المجلس الإلكتروني، بالإضافة إلى استخدام العلامة التجارية لمايو كلينك. كما ستقوم مايو كلينك بتقديم ٢٤٠ استشارة طبية عبر الوسائل الإلكترونية سنوياً لمرضى مستشفى المركز الطبي الدولي، والتي تتيح لأطباء المركز الطبي الدولي طرح أسئلة محددة لأخصائيي مايو كلينك فيما يتعلق بالحالات الطبية المعقدة وتلقي رأي استشاري ثان معتمد رسمياً من مايو كلينك، ويستطيع مستشفى المركز الطبي الدولي أيضاً الاستفادة من الخبرة العملية والطبية لمايو كلينك من خلال برنامج استشارات الرعاية الصحية، حيث تخصص مايو كلينك ٣٠٠ ساعة للاستشارات سنوياً لتلبية استفسارات المستشفى واستثمار الفرص لتحسين طبيعة عمل وأداء مستشفى المركز الطبي الدولي.

وعلى المستوى التشغيلي، فقد تم تسجيل أكثر من نصف مليون زيارة في العيادات الخارجية و ٢٦,٠٠٠ حالة تنويم عام ٢٠١٨. كما تم عمل أكثر من ١٢,٠٠٠ عملية من العمليات الجراحية المعقدة في تخصصات دقيقة مثل القلب والأوعية الدموية، والأعصاب والعمود الفقري، والعظام والمفاصل؛ ما جعل المركز الطبي الدولي رائداً في هذه التخصصات على مستوى المنطقة.

وقد أعلنت الشركة أنه قد تم في يوم الإثنين ٢٥ جمادى الأولى ١٤٣٦هـ الموافق ١٦ مارس ٢٠١٥م اعتماد جمعية الشركاء في شركة المركز الطبي الدولي المحدودة (المركز الطبي الدولي) بجدة تعيين عضوين من أعضاء مجلس إدارة شركة مجموعة فتيحي القابضة كممثلين لها في مجلس إدارة المركز الطبي الدولي، وهما الدكتور/ محمد أحمد حسن فتيحي، والسيدة/ مها أحمد حسن فتيحي، وذلك تعزيزاً لاستراتيجية شركة مجموعة فتيحي القابضة في التركيز على استثماراتها في القطاع الطبي.

ويرأس الدكتور/ وليد أحمد حسن فتحي مجلس إدارة شركة مستشفى المركز الطبي الدولي (إحدى استثمارات مجموعة فتحي القابضة)، ويمتلك حصة ٨% من رأسمال الشركة، وهو قريب من الدرجة الأولى لرئيس مجلس إدارة شركة مجموعة فتحي القابضة.

شركة الجوف للتنمية الزراعية

شركة مساهمة سعودية مدرجة يبلغ رأسمالها ٣٠٠ مليون ريال سعودي وتقدر مساهمة مجموعة فتحي فيها بنسبة ١٤,١% في نهاية عام ٢٠١٨م. ويتمثل نشاطها الرئيسي في الإنتاج الزراعي، وتعتبر منطقة المشروع من أفضل مناطق المملكة من حيث مخزونها من المياه الجوفية وخصوبة تربتها وملاءمة مناخها. وتبلغ مساحة المشروع حوالي ٦٠ ألف هكتار. واستطاعت الشركة أن تتجه من مرحلة الاعتماد على المحاصيل التقليدية (القمح والشعير) إلى التنوع في إنتاجها. وتتمثل أهم الأنشطة الإنتاجية للشركة في إنتاج (القمح- البطاطس- البصل- الفاكهة- الأعلاف- العسل- الذرة الصفراء- إنتاج الزيتون وزيت الزيتون) وقد دخل قرار إيقاف زراعة الأعلاف حيز التنفيذ خلال شهر نوفمبر ٢٠١٨م، وتمثل إيرادات الأعلاف ٤٦% من إيرادات الشركة، وتعمل الشركة حالياً على تعديل استراتيجيتها لتعويض أثر إيقاف زراعة الأعلاف من خلال التوسع في منتجات أخرى. ويأتي هذا الاستثمار متمشياً مع استراتيجية مجموعة فتحي القابضة في تنويع استثماراتها في العديد من القطاعات الهامة.

كما قرر مجلس الوزراء بتاريخ ٣٠ جمادى الأولى ١٤٤٠هـ الموافق ٥ فبراير ٢٠١٩م، بإجازة تملك الشركات المساهمة الأراضي الزراعية الممنوحة لها بناء على المساحة المحيية من الأرض وعلى أن يتم إعادة المساحة المتبقية من الأرض وذلك بعد الوفاء بالإجراءات النظامية المتبعة وعليه فإن الشركة بصدد القيام بالإجراءات اللازمة بهذا الخصوص.

٢ - الاستثمارات المتاحة للبيع

شركة النساجون الشرقيون للسجاد:

تعد النساجون الشرقيون من الشركات الرائدة في صناعة السجاد الميكانيكي في العالم. وتبلغ نسبة مساهمتنا فيها ٥,٤٢%. وعلى مدار ٣ عقود متتالية تمكنت النساجون من التوسع المستمر في الطاقة الإنتاجية لتصل إلى ١٤٧ مليون متراً مربعاً يتم إنتاجها عبر ٨ مصانع في كل من جمهورية مصر العربية، الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية الصين الشعبية.

وبفضل الله أولاً ثم جهد أبنائها المستمر والتخطيط الدقيق لدى فريق العمل، وذلك بالإضافة إلى استخدام أحدث الوسائل التكنولوجية، وجودة المنتجات والتصميم الابتكاري، تمكنت الشركة من النمو بخطى متسارعة في التصدير للأسواق العالمية، والذي يمثل ٦٥% من مبيعات الشركة. وتعد النساجون الشرقيون من كبرى الشركات المصدرة في جمهورية مصر العربية حيث تصدر الشركة منتجاتها لأكثر من ١٣٠ دولة حول العالم، وتغطي صادرات الشركة للولايات المتحدة الأمريكية ١٤% من الواردات الأمريكية من السجاد الميكانيكي. وذلك بالإضافة إلى المكانة الرائدة في السوق المصري وبما تحظى به من حصة سوقية تفوق الـ ٨٠% من خلال معارض الشركة ومنافذ الجملة والتي بلغ عددها ٢٤٨ معرضاً تغطي جميع أنحاء جمهورية مصر العربية. وحرصاً من شركة النساجون الشرقيون على مواكبة التطور المستمر في جودة الأصناف والكفاءة في الإنتاج ومواجهة الطلب المتنامي على منتجات الشركة في كل من السوقين المحلي والتصدير، قامت الشركة خلال عام ٢٠١٨م بشراء ١٢ نوياً جديداً. والجدير بالذكر أن أغلبية الأنوال المضافة تعد من أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا الماكينات في العالم مما يتيح زيادة الطاقة الإنتاجية بنسبة ٢-٣%.

وتعتزم الشركة خلال الفترة المقبلة إضافة طاقات جديدة للخيوط مما يزيد من نسبة الاكتفاء الذاتي للخيوط وكذلك أنوال لصناعة السجاد. كما تخطط الشركة لإضافة ماكينة تقطيع بلاط السجاد اللازم للمباني الإدارية. وتستحوذ الشركة على حصة سوقية تصل إلى ٨٥% من السوق المحلي المصري وذلك من خلال شبكات التوزيع والمعارض التي تصل إلى ٢٤٨ معرضاً ومنفذ جملة منتشرة في جميع أنحاء جمهورية مصر العربية. ونظراً للنمو المرتقب في السوق المحلي، تخطط الشركة لافتتاح معارض جديدة من أجل مواجهة النمو المتزايد، وقد تم افتتاح ١١ معرضاً في عام ٢٠١٨م، كما تخطط لافتتاح ١٠-١٢ معرضاً في عام ٢٠١٩م.

سياسة توزيع الأرباح: ١٤

أ) يأتي على قمة أولويات الشركة ضمان توفير السيولة اللازمة للوفاء بكافة النفقات التشغيلية والاستثمارية والتوسعات المستقبلية للشركة، مع الأخذ في الاعتبار الظروف السائدة في الشركة، وأنماط الاستثمار المستقبلي، ونمو الشركة والمناخ الاقتصادي، وكذلك حجم السيولة المتاحة، والاحتياجات المالية للشركة، والفرص الاستثمارية المتاحة.

ب) يتم توزيع الأرباح سنوياً في حال أوصى مجلس الإدارة بذلك ووافقت الجمعية العامة لمساهمي الشركة على هذا التوزيع وطريقته (خلال ستة أشهر من انتهاء العام المالي المقرر صرف الأرباح عنه)، ومن ثم توزع أرباح الشركة الصافية السنوية بعد خصم جميع المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى وبناءً ما ورد بالمادة (٤٤) من النظام الأساس للشركة، توزع أرباح الشركة الصافية السنوية على الوجه التالي:

١) يجنب (١٠%) من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطي النظامي للشركة، ويجوز أن تقرر الجمعية العامة العادية وقف هذا التجنيب متى بلغ الاحتياطي المذكور (٣٠%) من رأس المال المدفوع.

٢) للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة أن تجنب (١٠%) من صافي الأرباح لتكوين احتياطي اتفاقي، وتخصيصه لغرض أو أغراض معينة، ولا يجوز استخدام ذلك الاحتياطي الاتفاقي لغرض آخر غير الغرض المخصص له إلا بقرار من الجمعية العامة العادية بناءً على توصية من مجلس الإدارة.

٣) للجمعية العامة أن تقرر تكوين احتياطيات أخرى، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين. وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع نسبة لا تتجاوز (١٠%) من صافي الأرباح لإنشاء مؤسسات اجتماعية لعاملي الشركة أو لمعاونة ما يكون قائماً من هذه المؤسسات.

٤) يوزع من الباقي بعد ذلك على المساهمين نسبة لا تقل عن (٥%) من رأسمال الشركة المدفوع.

ج) يمكن لمجلس إدارة الشركة كذلك اتخاذ قرار بتوزيع أرباح مرحلية على مساهمي الشركة بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي بموجب تفويض من الجمعية العامة للمجلس يجدد سنوياً. وعند اتخاذ قرار بتوزيع أرباح مرحلية على المساهمين من قبل مجلس الإدارة، يجب على الشركة الإفصاح عن ذلك في السوق وإرسال نسخة من هذا القرار إلى الهيئة.

د) يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر بشأن توزيع الأرباح على المساهمين، أو قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع أرباح مرحلية، ويبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع. وتكون

١٤ - الفقرة ٢٤) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

أحقية الأرباح لمالكي الأسهم المقيدین في سجل مساهمي الشركة لدى مركز إيداع الأوراق المالية (مركز الإيداع) في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق.

(هـ) يجب على مجلس الإدارة تنفيذ قرار الجمعية العامة أو مجلس الإدارة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين المقيدین خلال (١٥) يوماً من تاريخ استحقاق هذه الأرباح المحددة في قرار الجمعية العامة أو في قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع أرباح مرحلية.

نسبة الأرباح التي تم توزيعها خلال السنة ^{١٥}			
إجمالي الأرباح المنصرفة	الأرباح المقترحة توزيعها عن النصف الثاني من عام ٢٠١٨م*	أرباح تم توزيعها عن النصف الأول في ٢٦/١١/٢٠١٨م	النسبة
%٥	%٢,٥	%٢,٥	
ريال ٢٧,٥٠٠,٠٠٠	ريال ١٣,٧٥٠,٠٠٠	ريال ١٣,٧٥٠,٠٠٠	إجمالي الأرباح

* تم الإعلان بموقع تداول بتاريخ ٢٠/٠٣/٢٠١٩م عن قرار مجلس الإدارة بتوزيع أرباح عن النصف الثاني من العام المالي ٢٠١٨م

^{١٥} - الفقرة ٢٤) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

وصف لأي مصلحة وأوراق تعاقدية وحقوق اكتتاب تعود لأعضاء مجلس الإدارة وأقربائهم في أسهم أو أدوات دين الشركة: ١٦						
نسبة التغيير	صافي التغيير	نهاية العام		بداية العام		اسم من تعود له المصلحة أو الأوراق التعاقدية أو حقوق الاكتتاب
		أدوات الدين	عدد الأسهم	أدوات الدين	عدد الأسهم	
١,٨٨%	٢٩٩,١٠٠	-	١٦,٢٢٩,١٠٠	-	١٥,٩٣٠,٠٠٠	أحمد حسن أحمد فتحي
٠,٠٠%	٠	-	٩٠١,٠٠٠	-	٩٠١,٠٠٠	الدكتور/ محمد أحمد حسن فتحي
٠,٠٠%	٠	-	١,٠٠٠	-	١,٠٠٠	الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون
٠,٠٠%	٠	-	٣,٠٠٠	-	٣,٠٠٠	الأستاذ/ عمر رياض محمد الحميدان
٠,٠٠%	٠	-	١,٠٠٠	-	١,٠٠٠	المهندس/ عبدالملك عبدالله فتح الدين
٠,٠٠%	٠	-	١,١٠٠	-	١,١٠٠	الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم
٠,٠٠%	٠	-	٥٤٩,٩٩٦	-	٥٤٩,٩٩٦	السيدة/ مها أحمد حسن فتحي
٠,٠٠%	٠	-	٥٤٩,٩٩٦	-	٥٤٩,٩٩٦	السيدة/ ثريا جميل عطار
٠,٠٠%	٠	-	١,١٠٢,٤٩٣	-	١,١٠٢,٤٩٣	الدكتور/ وليد أحمد حسن فتحي
٠,٠٠%	٠	-	١,٠٩٩,٩٩٣	-	١,٠٩٩,٩٩٣	الأستاذ/ حسن أحمد حسن فتحي
٠,٠٠%	٠	-	٥٤٩,٩٩٦	-	٥٤٩,٩٩٦	الآنسة/ هدى أحمد حسن فتحي
١٦,١٥%	١,١٤٦,٨٥٦	-	٨,٢٥٠,٠٠٠	-	٧,١٠٣,١٤٤	الشيخ/ رياض محمد عبدالله الحميدان

وصف لأية مصلحة وأوراق تعاقدية وحقوق اكتتاب تعود لكبار التنفيذيين وأقربائهم في أسهم أو أدوات دين الشركة: ١٧						
نسبة التغيير	صافي التغيير	نهاية العام		بداية العام		اسم من تعود له المصلحة أو الأوراق التعاقدية أو حقوق الاكتتاب
		أدوات الدين	عدد الأسهم	أدوات الدين	عدد الأسهم	
٠,٠٠%	٠	-	١,٠٠٠	-	١,٠٠٠	الأستاذ/ ياسر يحيى عبدالحميد عبدي*
٠,٠٠%	٠	-	١٠,٣٤٠	-	١٠,٣٤٠	الأستاذ/ حسين علي حسين اليريمي**

* يشغل أ. ياسر يحيى منصب الرئيس التنفيذي المكلف، وهو مدير عام الإدارة المالية بمجموعة فتحي القابضة.

** يشغل أ. حسين علي حسين اليريمي منصب مدير التصنيع بمجموعة فتحي القابضة.

١٦ - الفقرة ٢٦) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

١٧ - الفقرة ٢٦) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

وصف لأي مصلحة وأوراق تعاقدية وحقوق اكتتاب تعود لأعضاء مجلس الإدارة وأقربائهم في أسهم أو أدوات دين الشركة التابعة (شركة السلع الكمالية الثمينة المحدودة):^{١٨}

نسبة التغيير	صافي التغيير	نهاية العام		بداية العام		اسم من تعود له المصلحة أو الأوراق التعاقدية أو حقوق الاكتتاب	
		أدوات الدين	عدد الأسهم	أدوات الدين	عدد الأسهم		
%٠		-	١٠,٠٠٠	-	١٠,٠٠٠	د. محمد أحمد حسن فتحي	١

وصف لأي مصلحة وأوراق تعاقدية وحقوق اكتتاب تعود لكبار التنفيذيين وأقربائهم في أسهم أو أدوات دين الشركة التابعة (١):^{١٩}

نسبة التغيير	صافي التغيير	نهاية العام		بداية العام		اسم من تعود له المصلحة أو الأوراق التعاقدية أو حقوق الاكتتاب	
		أدوات الدين	عدد الأسهم	أدوات الدين	عدد الأسهم		
-	-	-	-	-	-	لا يوجد	١

وصف لأية مصلحة في فئة الأسهم ذات الأحقية في التصويت تعود لأشخاص (عدا أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين وأزواجهم وأقربائهم) أبلغوا الشركة بتلك الحقوق بموجب المادة (٤٥) من قواعد التسجيل والإدراج أو أي تغيير في تلك الحقوق خلال السنة المالية الأخيرة^{٢٠} والمادة (٦٨) من قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة

نسبة التغيير	صافي التغيير	عدد الأسهم نهاية العام	عدد الأسهم بداية العام	اسم من تعود له المصلحة أو الأوراق التعاقدية أو حقوق الاكتتاب	
-	-	-	-	لا يوجد	١

^{١٨} - الفقرة ٢٦) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{١٩} - الفقرة ٢٦) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٢٠} - الفقرة ٢٥) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

كذلك لم تصدر الشركة أي أدوات دين قابلة للتحويل أو أية أوراق مالية تعاقدية، ولا توجد أية مذكرات حق اكتتاب أو حقوق مشابهة أصدرتها أو منحتها الشركة خلال السنة المالية الأخيرة.^{٢١}

إصدارات ومنح الشركة				
حقوق مشابهة	مذكرات حق اكتتاب	أوراق مالية تعاقدية	أدوات دين قابلة للتحويل	الفئة
لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	العدد
-	-	-	-	العوض

ولم تصدر الشركة أي حقوق تحويل أو اكتتاب بموجب أدوات دين قابلة للتحويل إلى أسهم، أو أوراق مالية تعاقدية، ولا توجد أي حقوق خيار أو مذكرات حق اكتتاب أو حقوق مشابهة أصدرتها أو منحتها الشركة خلال السنة المالية الأخيرة.^{٢٢}

إصدارات ومنح الشركة بموجب أدوات دين قابلة للتحويل أو أوراق مالية تعاقدية، أو مذكرات حق اكتتاب، أو حقوق مشابهة		
حقوق تحويل	حقوق اكتتاب	الفئة
لا يوجد	لا يوجد	العدد
-	-	

كما لم تقم الشركة بأي استرداد أو شراء أو إلغاء لأي أدوات دين قابلة للاسترداد، ولا لقيمة الأوراق المالية المتبقية، ولم تقم بالتمييز بين الأوراق المالية المدرجة التي اشترتها وتلك التي اشترتها شركاتها التابعة خلال السنة المالية الأخيرة.^{٢٣}

عمليات الاسترداد أو الشراء أو الإلغاء من الشركة أو من شركاتها التابعة							
الشركة	العملية استرداد/ شراء/إلغاء	نوع أداة الدين القابلة للاسترداد	العدد	القيمة	التاريخ	السبب	المتبقي
							العدد
مجموعة فتيحي	لا يوجد	-	-	-	-	-	-
الشركة التابعة (١)	لا يوجد	-	-	-	-	-	-
الشركة التابعة (٢)	لا يوجد	-	-	-	-	-	-

٢١ - الفقرة ٢٨ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

٢٢ - الفقرة ٢٩ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

٢٣ - الفقرة ٣٠ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

خامساً: الحوكمة

يتكون مجلس الإدارة -في دورته السابعة- من سبعة أعضاء كما يلي، وتسري عضويتهم حتى تاريخ

٢٤/٠٤/٢٠١٩م:٢٤

تصنيف العضوية	طبيعة العضوية			اسم العضو
	غير تنفيذي	تنفيذي	مستقل	
✓				أحمد حسن أحمد فتحي
		✓		الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون
✓				الأستاذ/ عمر رياض الحميدان
		✓		المهندس/ عبدالملك عبدالله فتح الدين
		✓		الأستاذ/ ماجد ضياء الدين فضل كريم
	✓			الدكتور/ محمد أحمد حسن فتحي
✓				السيدة/ مها أحمد حسن فتحي

التواصل مع المساهمين والمستثمرين:

تترك المجموعة أهمية التواصل مع مساهميها وتزويدهم بالمعلومات، وتطبيقاً لمبدأ الإفصاح والشفافية قامت المجموعة بما يلي:

- نشر القوائم المالية ربع السنوية والحسابات الختامية للعام المالي ٢٠١٨م على موقع تداول، ونشرها خلال المدة التي حددها النظام.
- الالتزام بصيغة الإعلانات التي حددتها هيئة السوق المالية، والمعلومات الجوهرية التي ينبغي أن تتضمنها، ومواعيد نشر هذه الإعلانات.
- إعداد تقرير مجلس الإدارة وفقاً لمتطلبات الإفصاح الواردة بلائحة الحوكمة.
- ويمكن لكل مساهمي الشركة -دون استثناء- الاطلاع على محاضر الجمعيات العمومية، وأية تقارير سنوية لمجلس الإدارة على موقع تداول وموقع الشركة على الإنترنت وأيضاً بالحضور الشخصي أو طلبها عبر البريد الإلكتروني أو الفاكس.

٢٤ - الفقرة ٤) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

إقرار من مجلس الإدارة حسب متطلبات نظام الحوكمة:

حيث أن قواعد لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية، تؤكد على ضرورة الإفصاح في التقرير السنوي لمجلس الإدارة عن جميع البنود الواردة بهذه اللوائح، وفي حال عدم انطباق أي من فقراتها تتم الإشارة إلى ذلك في التقرير مع التوضيح في نموذج الإفصاح رقم (٨)، وعليه نود أن نشير إلى أن المجموعة قد قامت في هذا التقرير بالإفصاح عن المتطلبات التي تنطبق عليها، كما يقر مجلس الإدارة بأن المواضيع التالية لا تنطبق على المجموعة.

ويلتزم المجلس بالإفصاح عنها متى ما قامت المجموعة بتطبيقها أو في حال حدوثها:

- لا تقوم المجموعة حالياً بتطبيق خطط لحقوق خيار.
- لا توجد للمجموعة أدوات للدين قابلة للتحويل لأسهم.

ترتيب أو اتفاق تنازل بوجبه أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين بالمجموعة عن أية مكافآت:^{٢٥}

- ١- لم يتقاضى رئيس مجلس الإدارة الشيخ/ أحمد حسن فتيحي، أية مخصصات أو بدلات وتنازل عن مكافأته المالية السنوية عن العام المالي ٢٠١٨م، (بدون وجود عقد أو اتفاق تنازل مكتوب).
- ٢- تنازل أعضاء مجلس الإدارة عن ٥٠% من مكافآتهم السنوية نظير عضويتهم بمجلس الإدارة في العام المالي ٢٠١٨م.

ترتيب أو اتفاق تنازل بوجبه أحد مساهمي الشركة عن أية حقوق في الأرباح:^{٢٦}

لا يوجد

مكافآت وبدلات حضور أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة^{٢٧}

لم يتم صرف أية مكافآت أو بدلات حضور لأعضاء لجان مجلس الإدارة عن عام ٢٠١٨م (ولم تصرف سوى مكافآت أعضاء مجلس الإدارة فقط) وكما سيرد بالجدول التالي:

^{٢٥} - الفقرة ٣٥ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٢٦} - الفقرة ٣٦ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٢٧} - الفقرة ٤-ج من المادة الثالثة والتسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح عن المكافآت)

مكافآت وتعويضات أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين وأعضاء اللجان المنبثقة^{٢٨}

توضح الجداول التالية تفاصيل المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل من أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة وخمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى المكافآت والتعويضات من المجموعة (من ضمنهم المدير المالي):

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	المكافآت الثابتة						المكافآت المتغيرة						مكافأة نهاية الخدمة المجموع التي بل المتصرفات	المجموع	
	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة			
1	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000
2	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000
3	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000
المجموع	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000	450,000
تالياً الأعضاء غير التنفيذيين															
1	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000
2	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000
3	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000
المجموع	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000	300,000
تالياً الأعضاء التنفيذيين															
1	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000
المجموع	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000	150,000

يشتمل مبلغ المكافآت الثابتة (مبلغ 150 ألف ريال) المتفرقة خلال عام 2018 على مكافأة نهاية الخدمة لمجلس الإدارة عن 2017 بالإضافة إلى مبلغ 50 ألف ريال نصف المكافأة عن عسرية لمجلس الإدارة خلال عام 2018.

مكافآت كبار التنفيذيين

المجموع الذي	مكافأة نهاية الخدمة	مجموع مكافأة التنفيذيين عن المجلس (إن وجدت)	المكافآت المتغيرة						المكافآت الثابتة			المجموع		
			مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة	مكافأة			
6,555,683	150,000	3,292,974	-	-	-	-	-	-	-	-	3,112,709	665,951	2,446,758	2,446,758

رقم كبار التنفيذيين خلال العام المالي 2018 بتخفيض رواتبهم، وطبقة صرف مكافأة نهاية الخدمة لهم كما يتطور بالجدول التالي.

^{٢٨} - الفقرة أ-٢) من المادة الثالثة والتسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح عن المكافآت) (الفقرة ٨) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (تقرير مجلس الإدارة)

سياسة المكافآت^{٢٩}

أولاً: مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة

(أ) مع مراعاة الأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة الصادرة عن الجهات الرقابية الأخرى، يجب أن يراعي مجلس الإدارة في تحديد وصرف المكافآت التي يحصل عليها كل من أعضائه الأحكام ذات العلاقة الواردة في نظام الشركات ولائحة حوكمة الشركات، بالإضافة إلى المعايير التالية:

- ١) يجب أن تكون سياسة المكافآت منسجمة مع استراتيجية الشركة وأهدافها.
- ٢) يجب أن تقدم المكافآت بغرض حث أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على إنجاح الشركة وتمييزها على المدى الطويل، كأن يربط الجزء المتغير من المكافآت بالأداء على المدى الطويل.
- ٣) يمكن أن تحدد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام والمسئوليات المنوطة بشاغلها، والمؤهلات العلمية، والخبرات العملية، والمهارات، ومستوى الأداء.
- ٤) يجب أن تتسجم المكافآت مع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لدى الشركة.
- ٥) الأخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات.
- ٦) أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب الكفاءات المهنية وأعضاء مجلس ذوي كفاءة وخبرة مناسبة وتحفيزهم والإبقاء عليهم، مع عدم المبالغة في المكافآت.
- ٧) أن تكون المكافآت مبنية على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت، وبالتنسيق مع لجنة الترشيحات والمكافآت عند التعيينات الجديدة.
- ٨) أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو والأعمال والمسئوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية.
- ٩) أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارة اللازمة لإدارتها.
- ١٠) الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.
- ١١) يمكن للجنة الترشيحات والمكافآت تنظيم عملية منح أسهم في الشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية سواء كانت إصداراً جديداً أم أسهماً اشترتها الشركة.
- ١٢) حالات إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية، وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.

^{٢٩} - الفقرة أ - ١) من المادة الثالثة والتسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح عن المكافآت)

- ب) لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة.
- ج) تتكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ ريال (مائتان ألف ريال سعودي) لكل عضو نظير عضويته بمجلس الإدارة ومشاركته في أعماله، شاملة بدل الحضور والمكافآت الإضافية في حال مشاركة العضو في اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، وفي حدود ما نص عليه نظام الشركات ولوائحه.
- د) يجوز أن تكون مكافأة عضو مجلس الإدارة مبلغاً معيناً (٢٠٠,٠٠٠ ريال)، أو بدل حضور جلسات، أو مزايا عينية، أو نسبة معينة من صافي الأرباح، ويجوز الجمع بين اثنين أو أكثر من هذه المزايا.
- هـ) يجب ألا تكون مكافأة أعضاء المجلس المستقلين نسبة من الأرباح التي تحققها الشركة، أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.
- و) إذا كانت المكافأة نسبة معينة من أرباح الشركة، فلا يجوز أن تزيد هذه النسبة عن (١٠%) من صافي الأرباح، وذلك بعد خصم الاحتياطات التي قررتها الجمعية العامة تطبيقاً لأحكام النظام ونظام الشركة الأساس، وبعد توزيع ربح على المساهمين لا يقل عن (٥%) من رأسمال الشركة المدفوع. على أن يكون استحقاق هذه المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها العضو، وكل تقدير خلاف ذلك يعد باطلاً.
- ز) وفي جميع الأحوال؛ لا يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت ومزايا مالية أو عينية مبلغ خمسمائة ألف ريال سنوياً، وفق الضوابط التي تضعها الجهة المختصة.
- ح) يجوز للشركة توزيع أرباح مرحلية على مساهميها بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي بموجب تفويض من الجمعية العامة للمجلس يحدد سنوياً.

ثانياً: مكافآت وبدلات حضور أعضاء لجنة المراجعة

- ١) يحصل كل عضو مستقل في لجنة المراجعة -من خارج المجلس- على مكافأة سنوية تبلغ (٨٠,٠٠٠ ريال) علاوة على بدلات الحضور والتعويضات الأخرى المقررة.
- ٢) يبلغ بدل حضور اجتماع لجنة المراجعة (١٥٠٠ ريال) عن حضور كل جلسة (كما اعتمد في جمعية المساهمين بتاريخ ٢٠/٤/٢٠١٦م)، وبما لا يتجاوز بدل الحضور المقرر لأعضاء مجلس الإدارة بهذه الصفة، ومبلغ معين عن كل ساعة من الساعات التي يمضيها العضو خارج اجتماعات اللجنة لأعمال تتعلق بعمل اللجنة، وتعويض عن المصاريف الفعلية التي يتكبدها لأعمال تتعلق بممارسة مهام عمله.
- ٣) يجب أن يفصح تقرير مجلس الإدارة للجمعية العامة عن المكافآت والمزايا الأخرى التي صرفت لأعضاء اللجنة.
- ٤) إذا كان عضو اللجنة أو أمين سر اللجنة من موظفي الشركة أو ممن يتقاضون راتباً شهرياً من الشركة، فلا يستحق الحصول على أية مكافأة خاصة خلاف بدل حضور اجتماعات اللجنة المشار إليه أعلاه.
- ٥) يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في لجنة المراجعة المشكلة من قبل الجمعية العامة، أو مقابل أية أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية -بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في

الشركة، وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة وفي اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة، وفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساس. المقصود هنا أن مجموع مكافآت عضو مجلس الإدارة التي يحصل عليها نظير عضويته في لجنة المراجعة المشكلة من قبل الجمعية العامة أو مقابل أية أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية -بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في الشركة لا تدخل ضمن نطاق الحد الأعلى للمكافأة المنصوص عليها في الفقرة (٣) من المادة السادسة والسبعين من نظام الشركات.

ثالثاً: مكافآت إضافية لعضو مجلس الإدارة

يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في لجنة المراجعة المشكلة من قبل الجمعية العامة، أو مقابل أية أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية -بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في الشركة، وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة أو في اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة، وفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساس.

رابعاً: تفاوت مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

(أ) يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات.

(ب) يجب ألا تكون مكافأة أعضاء المجلس المستقلين نسبة من الأرباح التي تحققها الشركة، أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة؛ وذلك لكي لا يؤثر ارتباط مكافآتهم بأداء الشركة أو أية عوامل أخرى على استقلالية قراراتهم.

خامساً: وقف صرف المكافآت وإعادة المكافآت للشركة

(١) إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاث اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر مشروع، فلا يستحق هذا العضو أية مكافآت عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صرفت له عن تلك الفترة.

(٢) إذا تبين للجنة المراجعة أو الهيئة أن المكافآت التي صرفت لأي عضو بمجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية مبنية على معلومات غير صحيحة أو مضللة تم عرضها (على الجمعية العامة أو تضمينها في تقرير مجلس الإدارة السنوي)، فيجب عليه إعادتها للشركة، ويحق للشركة مطالبته بردها أو وقف صرفها إن لم تكن قد صرفت؛ وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.

(٣) إذا لم تقر الجمعية العامة للمساهمين اعتماد صرف المكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة مقابل عضويتهم في مجلس الإدارة، يجب على أعضاء المجلس -الذين صرفت لهم المكافآت- إعادة ما صرف لهم من مكافآت عضوية -خلال (١٥) يوم عمل من تاريخ انعقاد الجمعية العامة- مقابل عضويتهم للمجلس في العام المالي الذي صرفت عنه تلك المكافآت أو وقف صرفها إن لم تكن قد صرفت.

سادساً: إفصاح الشركة عن المكافآت وسياساتها

يجب أن يفصح المجلس في تقريره السنوي عن تفاصيل السياسات المتعلقة بالمكافآت وآليات تحديدها والمبالغ والمزايا المالية والعينية المدفوعة لكل عضو من أعضاء المجلس (سواءً كانت رواتب أو نصيب في الأرباح أو بدل حضور أو مصروفات أو غير ذلك من المزايا) مقابل أية أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية، كما يضمن إفصاحه أيضاً بياناً بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة.

سابعاً: أسلوب صرف مكافآت وتعويضات أعضاء المجلس

- (١) يتم صرف المكافأة السنوية عن عضوية المجلس والبالغة (٢٠٠,٠٠٠ ريال) لعضو مجلس الإدارة على دفعتين: الدفعة الأولى مباشرة بعد انتهاء الربع الثاني، في حين تكون الدفعة الثانية بعد انتهاء العام المالي.
- (٢) في حال عدم اعتماد جمعية المساهمين لصرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي، يقوم أعضاء المجلس برد المكافآت التي تقاضوها عن عضويتهم عن العام المالي.
- (٣) يتم تحديث هذا النظام بما يتماشى مع أي تحديث لنظام الشركة الأساس أو اللوائح النظامية المتعلقة بهذا الشأن.
- (٤) إذا كانت التعويضات عبارة عن رواتب لعضو مجلس الإدارة التنفيذي يتم سدادها شهرياً ضمن نظام المرتبات.

ثامناً: مكافآت وتعويضات الإدارة التنفيذية

تشتمل مكافآت الإدارة التنفيذية على ما يلي:


- راتب أساسي (يتم دفعه في نهاية كل شهر ميلادي وبصفة شهرية)،
- وبدلات تشتمل، على سبيل المثال لا الحصر، بدل سكن، وبدل مواصلات،
- مزايا تأمين طبي للموظف وعائلته،
- مزايا أخرى تشمل على سبيل المثال لا الحصر، إجازة سنوية، وتذاكر سفر سنوية، ومكافأة نهاية خدمة حسب نظام العمل وسياسة الموارد البشرية المعتمدة من قبل الشركة.

توضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة وسياسة المكافآت المعمول بها وأي انحراف جوهري بهذه السياسة^{٣٠}

كما نود أن نشير إلى أن العلاقة بين المكافآت الممنوحة وسياسة المكافآت المعمول بها تتسم بالالتزام، ولا يوجد أي انحراف جوهري عن هذه السياسة. مع العلم أن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أية بدلات عن حضورهم جلسات اجتماعات مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة المنعقدة في العام المالي ٢٠١٨م. كما تنازل أعضاء مجلس الإدارة عن ٥٠% من مكافآتهم السنوية نظير عضويتهم بمجلس الإدارة في العام المالي ٢٠١٨م.

^{٣٠} - الفقرة أ - ٣) من المادة الثالثة والتسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح عن المكافآت)

مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة^{٣١}



^{٣١} - الفقرة ٢) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين المنعقدة خلال السنة المالية ٢٠١٨م^{٣٢}

عقدت مجموعة فتحي القابضة عدد (١) اجتماع جمعية عامة للمساهمين خلال السنة المالية ٢٠١٨م كما يلي:

الجمعية العامة العادية التاسعة عشر المنعقدة بتاريخ ٢٨/٠٨/١٤٣٩هـ الموافق ١٤/٠٥/٢٠١٨م

عدد الاجتماعات (١) اجتماع سجل الحضور		طبيعة العضوية	اسم العضو	
المجموع	الجمعية العامة العادية التاسعة عشر ٢٠١٨/٠٥/١٤م			
-	-	الرئيس	أحمد حسن أحمد فتحي	١
١	✓	نائب الرئيس	د. إبراهيم حسن المدهون	٢
-	-	عضو	أ. عمر رياض الحميدان	٣
١	✓	عضو	م. عبدالمك عبد الله فتح الدين	٤
-	-	عضو	أ. ماجد ضياء الدين كريم	٥
١	✓	عضو	د. محمد أحمد حسن فتحي	٦
-	-	عضو	السيدة/ مها أحمد فتحي	٧

الوسائل التي يعتمد عليها مجلس الإدارة في تقييم أدائه وأداء لجانته وأعضائه^{٣٣}

(أ) - ورد باللائحة الداخلية الخاصة بآليات تقييم أداء المجلس ولجانته ما يلي: (استرشادي)

- ١- دورياً يقوم رئيس المجلس بتقييم أداء المجلس والأعضاء طبقاً لكروت الأداء المعتمدة.
- ٢- دورياً يقوم رئيس اللجنة بتقييم أداء اللجنة والأعضاء طبقاً لكروت الأداء المعتمدة.
- ٣- دورياً يقوم الأعضاء غير التنفيذيين بتقييم أداء رئيس المجلس طبقاً لكروت الأداء المعتمدة.

(ب) - لا يوجد حالياً جهة خارجية تقوم بتقييم أداء المجلس. (استرشادي)

^{٣٢} - الفقرة (١٤) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٣٣} - الفقرة (٧) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

اجتماعات مجلس الإدارة^{٣٤}

تعزيزاً لأعمال مجلس إدارة المجموعة، عقد مجلس الإدارة في دورته السابعة، خلال عام ٢٠١٨م، عدد (٥) اجتماعات، ونوضح فيما يلي موقف حضور أعضاء مجلس الإدارة لهذه الاجتماعات:

المجموع	عدد الاجتماعات (٥) اجتماعات					طبيعة العضوية	اسم العضو
	الاجتماع الخامس ٢٠١٨/١١/٠٦م	الاجتماع الرابع ٢٠١٨/٠٨/٠٨م	الاجتماع الثالث ٢٠١٨/٠٥/١٤م	الاجتماع الثاني ٢٠١٨/٠٣/٢٩م	الاجتماع الأول ٢٠١٨/٠٣/٠١م		
٤	—	✓	✓	✓	✓	الرئيس	أحمد حسن أحمد فتحي
٥	✓	✓	✓	✓	✓	نائب الرئيس	د. إبراهيم حسن المدهون
٥	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	أ. عمر رياض الحميدان
٤	✓	—	✓	✓	✓	عضو	م. عبدالملك عبدالله فتح الدين
٣	✓	—	—	✓	✓	عضو	أ. ماجد ضياء الدين كريم
٥	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	د. محمد أحمد حسن فتحي
—	—	—	—	—	—	عضو	السيدة/ مها أحمد فتحي

تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة: ٢٠١٨/٠٥/١٤م

^{٣٤} - الفقرة (٣١) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

أهم قرارات وتوصيات مجلس الإدارة خلال أو تخص العام المالي ٢٠١٨م^{٣٥}

م	تاريخ القرار	مضمون القرار
١	٢٠١٨/٠٣/٢٩م	التوصية للجمعية العامة بصرف أرباح عن العام المالي ٢٠١٧م، قدرها خمسون هللة لكل سهم من أسهم الشركة. وبذلك يكون إجمالي مبلغ التوزيع ٢٧,٥ مليون ريال سعودي، والذي يمثل نسبة ٥% من القيمة الاسمية للسهم.
٢	٢٠١٨/٠٣/٢٩م	غلق معرض إيتوال والإبقاء على فروع المجوهرات الحالية بجدة والرياض وتركيز العمل فيها وتدعيمها وتصفية بقية المنتجات غير الذهب والمجوهرات.
٣	٢٠١٨/٠٧/١١م	توقيع مذكرة تفاهم مع شركة (إثمار كابيتال بارتنرز)؛ وذلك لاستكشاف إمكانية تأسيس كيان استثماري مشترك بين الشركتين
٤	٢٠١٨/١١/٠٦م	الموافقة على توزيع أرباح نقدية على المساهمين عن النصف الأول من العام المالي ٢٠١٨م، مبلغ إجمالي ١٣,٧٥٠,٠٠٠ ريال، بواقع ٢٥ هللة للسهم.
٥	٢٠١٨/١٢/١٠م	عدم التوصل في الوقت الحالي إلى صيغة اتفاق مشتركة بين مجموعة فتحي وشركة (إثمار كابيتال بارتنرز) بخصوص موضوع مذكرة التفاهم غير الملزمة الموقعة بتاريخ ٢٠١٨/٠٧/١١م لاستكشاف إمكانية تأسيس كيان استثماري مشترك بين الشركتين؛ تساهم فيه شركة مجموعة فتحي القابضة بالتساوي مع (إثمار كابيتال بارتنرز).

^{٣٥} - الفقرة ١٦ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

مشاركة أعضاء مجلس الإدارة في عضوية مجالس إدارات الشركات داخل وخارج المملكة^{٣٦}

يتمتع بعض أعضاء مجلس الإدارة بعضوية مجالس إدارة شركات أخرى، ويبين الجدول أدناه أسماء الأعضاء والشركات التي يشاركون في عضوية مجالس إدارتها الحالية والسابقة أو من مديريها:-

اسم العضو	أسماء الشركات الأخرى التي يكون عضو مجلس الإدارة عضواً في مجلس إدارتها الحالية أو من مديريها	داخل المملكة/خارج المملكة	الكيان القانوني (مساهمة/مدرجة/غير مسؤولة/محدودة/...)	أسماء الشركات التي يكون عضو مجلس إدارتها عضواً في مجلس إدارتها السابقة أو من مديريها	داخل المملكة/خارج المملكة	الكيان القانوني (مساهمة/مدرجة/غير مسؤولة/محدودة/...)
أحمد حسن أحمد فتحي	-	-	-	- الرئيس التنفيذي لمجموعة فتحي القابضة حتى ٢٠١٧/٠٤/١٢م	داخل المملكة	مساهمة مدرجة
				- رئيس مجلس إدارة شركة سكون العقارية العالمية بجدة	داخل المملكة	مساهمة غير مدرجة
				- عضو مجلس إدارة في بنك "كريدي أجريكول" - مصر	خارج المملكة	مساهمة مدرجة
				- عضو مجلس إدارة مستشفى دار الفؤاد - القاهرة	خارج المملكة	مساهمة غير مدرجة
د. إبراهيم حسن المدهون	- شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان	داخل المملكة	مساهمة مدرجة	- شركة هرفي للخدمات الغذائية	داخل المملكة	مساهمة مدرجة
	- شركة المراعي	داخل المملكة	مساهمة مدرجة	- شركه المملكة القابضة	داخل المملكة	مساهمة مدرجة
				- شركة الدرع العربي للتأمين	داخل المملكة	مساهمة مدرجة
				- مجموعة العبيكان للاستثمار	داخل المملكة	مساهمة غير مدرجة
أ. عمر رياض الحميدان	- شركة الجوف للتنمية الزراعية (ممثل عن مجموعة فتحي)	داخل المملكة	مساهمة مدرجة	- عضو مجلس إدارة صيدليات الحياة	داخل المملكة	ذات مسؤولية محدودة
		داخل المملكة	مساهمة مدرجة		داخل المملكة	ذات مسؤولية محدودة

^{٣٦} - الفقرة (٣) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

		- مؤسس ورئيس مجلس إدارة مؤسسة عبر الجزيرة العرب التجارية	ذات مسئولية محدودة	داخل المملكة	- شركة الصناعات الزجاجية الوطنية (زجاج) - عضو مجلس إدارة مؤسسة أبراج الحياة للمقاولات	
ذات مسئولية محدودة	داخل المملكة	- الرئيس التنفيذي في شركة تسرى للتطوير العقاري	-	داخل المملكة	- مهندس استشاري معتمد - مستشار في هيئة تطوير منطقة المدينة المنورة (من ٢٠١٩/١/١م)	م. عبدالملك عبدالله فتح الدين
ذات مسئولية محدودة	داخل المملكة	- عضو مجلس المديرين وشريك في شركة بيت العرب للتطوير العقاري المحدودة				
مساهمة غير مدرجة	داخل المملكة	- رئيس شركة كنان للتطوير العقاري (التابعة لمجموعة صافولا)				
مساهمة مدرجة	داخل المملكة	- رئيس قطاع العقار (مجموعة صافولا)				
ذات مسئولية محدودة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة مدينة السيرة للتطوير العقاري المحدودة				
ذات مسئولية محدودة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة مطوري مدينة المعرفة الاقتصادية المحدودة				
ذات مسئولية محدودة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة أملاك نامية المحدودة				
مساهمة غير مدرجة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة الطالع للنقلات (هانكو). (استقال بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٣م)	مساهمة مدرجة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني. - شريك ومدير شركة رغف لخدمات الإعاشة	أ. ماجد ضياء الدين كريم
مساهمة مدرجة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة مجموعة هرفي للخدمات الغذائية	ذات مسئولية محدودة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة كلية جدة العالمية	
ذات مسئولية محدودة	داخل المملكة	- مدير شؤون العمليات - شركة سويكوب	مساهمة غير مدرجة	داخل المملكة		
مساهمة مدرجة	داخل المملكة					

مساهمة مدرجة	داخل المملكة	- مدير مالي بشركة مدينة المعرفة الاقتصادية				
ذات مسؤولية محدودة	داخل المملكة	- مدير عام الإدارة المالية بمجموعة صافولا				
مساهمة مدرجة		- الرئيس التنفيذي لشركة مسرى العالمية القابضة				
		- مساعد مدير إقراض البنك السعودي الفرنسي				
ذات مسؤولية محدودة	خارج المملكة	- نائب مدير - شركة سويكوب للاستثمار	ذات مسؤولية محدودة	داخل المملكة	- المدير العام لشركة السلع الكمالية الثمينة المحدودة	د. محمد أحمد حسن فتحي
		- البنك - جنيف - سويسرا - ٢٠٠٢م - ٢٠٠٣م	مساهمة غير مدرجة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة المركز الطبي الدولي (ممثل عن مجموعة فتحي)	
ذات مسؤولية محدودة	داخل المملكة	- مدير مركز فتحي الرياض - ١٩٩٥م - ١٩٩٧م	مساهمة مدرجة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة الجوف للتنمية الزراعية (ممثل عن مجموعة فتحي)	
مساهمة مدرجة	خارج المملكة	- عضو مجلس إدارة الشركة العربية للخزف (أراسكو - ريماس) - مصر	مساهمة مدرجة	خارج المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة النجاجون الشرقيون للسجاد - مصر	السيدة/ مها أحمد فتحي
			مساهمة غير مدرجة	داخل المملكة	- عضو مجلس إدارة شركة المركز الطبي الدولي (ممثل عن مجموعة فتحي)	
			ذات مسؤولية محدودة	داخل المملكة	- مؤسس ومدير شركة بيوت الدولية للتنمية والبناء	
			ذات مسؤولية محدودة	داخل المملكة	- رئيس مجلس إدارة شركة الجادة القابضة	
			ذات مسؤولية محدودة	داخل المملكة	- مؤسس وشريك بشركة نواة الجادة للتعليم	
			ذات مسؤولية محدودة	داخل المملكة	- مالك شركة القفزات الصغيرة (شركة من شخص واحد).	

المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان والإدارة
التنفيذية^{٣٧}

١- أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	الوظائف الحالية	الوظائف السابقة	المؤهلات	الخبرات
١ الشيخ/ أحمد حسن فتحي	-	١- الرئيس التنفيذي لمجموعة فتحي القابضة (حتى ١٢/٠٤/٢٠١٧م) ٢- رئيس مجلس إدارة شركة سكنون العقارية العالمية بجدة ٣- عضو مجلس إدارة في بنك "كريدي أجريكول" - مصر. ٤- عضو مجلس إدارة مستشفى دار الفؤاد - القاهرة ٥- عضو مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. ٦- رئيس لجنة الذهب والمجوهرات في الغرفة التجارية بجدة ٧- عضو مجلس إدارة الغرفة التجارية والصناعية. ٨- نائب المدير العام في مؤسسة المدينة للصحافة والنشر	الثانوية العامة	- ما يزيد عن ٥٠ سنة في تأسيس وإدارة وقيادة الشركات بأنواعها. - عضو سابق بمجلس إدارة بنك "كريدي أجريكول" - مصر. - عضو مجلس إدارة سابق بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. - عضو سابق بمجلس إدارة الغرفة التجارية والصناعية في جدة. - رئيس سابق للجنة الذهب والمجوهرات في الغرفة التجارية بجدة لفترة واحدة. - عضو سابق بمجلس إدارة مستشفى دار الفؤاد بالقاهرة.
٢ د. إبراهيم حسن المدهون	- رئيس مجلس إدارة شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان - عضو مجلس إدارة شركة المراعي	- عضو مجلس إدارة شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان - عضو مجلس إدارة شركة هرفي للخدمات الغذائية - عضو مجلس إدارة شركة القابضة - عضو مجلس إدارة شركة الدرع العربي للتأمين - عضو مجلس إدارة مجموعة العبيكان للاستثمار	- دكتوراه في الهندسة المدنية - جامعة أريزونا بالولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨١م - ماجستير في الهندسة المدنية - جامعة الملك فهد للبترول والمعادن عام ١٩٧٥م - بكالوريوس في الهندسة المدنية - جامعة الملك فهد للبترول والمعادن عام ١٩٧٣م	<u>جامعه الملك عبد العزيز ١٩٨١م-١٩٩٢م</u> - أستاذ مساعد بقسم الهندسة المدنية - جامعة الملك عبد العزيز - وكيل كلية الهندسة - جامعة الملك عبد العزيز - المشرف العام على إدارة المشاريع <u>شركه صافولا ١٩٩٢م-٢٠٠٦م</u>

٣٧ - الفقرة ٢) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

<p>- مدير عام للمجموعة ومسئول عن الإدارة القانونية - الشؤون العامة - العلاقات العامة - مدير قطاع الأغذية الخفيفة - نائب الرئيس التنفيذي للاستثمارات</p>				
<p>خبرة مهنية في إدارة وقيادة الأعمال وتأسيس الشركات لأكثر من ١٩ عاماً</p>	<p>بكالوريوس شريعة وقانون ١٩٩٨م</p>	<p>- عضو مجلس إدارة صيدليات الحياة - مؤسس ورئيس مجلس إدارة مؤسسة عبر الجزيرة العرب التجارية</p>	<p>- رجل أعمال - شركة الجوف للتنمية الزراعية (ممثل عن مجموعة فتحي) - شركة الصناعات الزجاجية الوطنية (زجاج) - عضو مجلس إدارة مؤسسة أبراج الحياة للمقاولات</p>	<p>٣ أ. عمر رياض الحميدان</p>
<p>خبرة مهنية في الإدارة العليا وإدارة الموارد البشرية والتخطيط الاستراتيجي وإدارة الاستثمار وإدارة الاستثمارات العقارية لأكثر من ٣٠ عاماً</p>	<p>- ماجستير هندسة صناعية وإدارة جامعة ولاية أوكلاهوما - أميركا - ١٩٨٥م - بكالوريوس هندسة صناعية جامعة الملك عبدالعزيز - ١٩٧٩م</p>	<p>- الرئيس التنفيذي لشركة تسرى للتطوير العقاري - عضو مجلس المديرين وشريك في شركة بيت العرب للتطوير العقاري المحدودة - رئيس شركة كنان للتطوير العقاري (التابعة لمجموعة صافولا) - رئيس قطاع العقار (مجموعة صافولا) - نائب الرئيس - شركة العزيزية - بندة - نائب الرئيس والمدير العام - شركة صافولا لزيتوت الطعام - نائب الرئيس والمدير العام - شركة صافولا لأنظمة التغليف - مدير عام المبيعات - شركة صافولا لزيتوت الطعام - عضو مجلس إدارة مدينة السيرة للتطوير العقاري المحدودة - عضو مجلس إدارة شركة مطوري مدينة المعرفة الاقتصادية المحدودة - عضو مجلس إدارة شركة أملاك نامية المحدودة</p>	<p>- مهندس استشاري معتمد - مستشار في هيئة تطوير منطقة المدينة المنورة</p>	<p>٤ م. عبدالملك عبدالله فتح الدين</p>

		<ul style="list-style-type: none"> - رئيس فريق الاستشاريين لمشروع شركة رؤى المدينة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة 		
<ul style="list-style-type: none"> أ. ماجد ضياء الدين كريم 	<ul style="list-style-type: none"> - عضو مجلس إدارة الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني. - شريك ومدير شركة رغف لخدمات الإعاشة - عضو مجلس إدارة شركة كلية جدة العالمية 	<ul style="list-style-type: none"> - عضو مجلس إدارة شركة الطالع للنقلات (هانكو). (استقال بتاريخ ٢٣/١/٢٠١٧م) - عضو مجلس إدارة شركة مجموعة هرفي للخدمات الغذائية - مدير شؤون العمليات - شركة سويكوب - مدير مالي بشركة مدينة المعرفة الاقتصادية - مدير عام الإدارة المالية بمجموعة صافولا - الرئيس التنفيذي لشركة مسرى العالمية القابضة - مساعد مدير إقراض البنك السعودي الفرنسي 	<ul style="list-style-type: none"> - عضو مجلس إدارة 	<ul style="list-style-type: none"> ٢٤ عاماً في مجال المحاسبة، التدقيق والمراجعة المالية، والاستشارات المالية
<ul style="list-style-type: none"> ٦. د. محمد أحمد حسن فتحي 	<ul style="list-style-type: none"> - المدير العام لشركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة (إحدى الشركات التابعة لمجموعة فتحي القابضة) - عضو مجلس إدارة المركز الطبي الدولي، ورئيس لجنة المراجعة (ممثل عن مجموعة فتحي القابضة) - عضو مجلس إدارة شركة الجوف للتنمية الزراعية 	<ul style="list-style-type: none"> - نائب مدير - شركة سويكوب للاستثمار البنكي - جنيف - سويسرا - ٢٠٠٢م-٢٠٠٣م - مدير مركز فتحي - الرياض - ١٩٩٥م-١٩٩٧م - مدير قطاع التسويق - فتحي - ١٩٩٣م-١٩٩٥م - مدير المشتريات والمبيعات - فتحي - ١٩٩٣م - مدير دور - مركز فتحي - ١٩٩٢م 	<ul style="list-style-type: none"> - الدكتوراه في إدارة الأعمال مع التخصص في القيادة من جامعة والدن عام ٢٠١٤م. - ماجستير في إدارة الأعمال - تخصص (ريادة الأعمال) من كلية بابسون عام ٢٠٠٢م. - ماجستير في علوم التمويل والاستثمار من جامعة نورث إيسترن عام ٢٠٠٠م. - بكالوريوس هندسة تحليل الأنظمة - بحوث العمليات من جامعة جورج واشنطن ١٩٩٢م 	<ul style="list-style-type: none"> - خبرة مهنية في إدارة وقيادة الأعمال لأكثر من ٢٥ عاماً. - تصميم وإنتاج الذهب والمجوهرات - التسويق والمبيعات وبناء العلامات التجارية

٧	السيدة/ مها أحمد فتحي	- عضو مجلس إدارة شركة النساجون الشرقيون للسجاد - مصر - عضو مجلس إدارة شركة المركز الطبي الدولي (ممثل عن مجموعة فتحي) - رئيس مجلس ادارة شركة الجادة القابضة - مدير شركة بيوت الدولية للتنمية والبناء	- عضو مجلس إدارة الشركة العربية للخزف (أراسمكو) - مصر - بكالوريوس محاسبة . كلية الإدارة والاقتصاد. جامعة الملك عبد العزيز بجدة ١٩٨٥م - مدربة معتمدة في مجال مهارات التواصل الاجتماعي. <i>Selectrain</i> ١٩٩٦م - مدربة معتمدة في مجال القيادة الكشفية والمرشدات - ٢٠٠٨م. - مدربة معتمدة في مجال مهارات القيادة والإدارة - <i>Crestcom</i> ٢٠٠٩م.	خبرة مهنية في مجال الإدارة وتأسيس الشركات والتدريب على الإدارة والقيادة
---	-----------------------	--	---	---

٢- أعضاء لجنة المراجعة

الاسم	الوظائف الحالية	الوظائف السابقة	المؤهلات	الخبرات
١. ماجد ضياء الدين كريم	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٢. د. إبراهيم حسن المدهون	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٣. م. عبد الملك عبدالله فتح الدين	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		

٣- أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت

الاسم	الوظائف الحالية	الوظائف السابقة	المؤهلات	الخبرات
١. د. إبراهيم حسن المدهون	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٢. أ. ماجد ضياء الدين كريم	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٣. م. عبد الملك عبدالله فتح الدين	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		

٤- أعضاء لجنة إدارة المخاطر

الاسم	الوظائف الحالية	الوظائف السابقة	المؤهلات	الخبرات
١. د. إبراهيم حسن المدهون	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٢. أ. ماجد ضياء الدين كريم	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٣. م. عبد الملك عبدالله فتح الدين	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		

٥- أعضاء لجنة الاستثمار

الاسم	الوظائف الحالية	الوظائف السابقة	المؤهلات	الخبرات
١ الشيخ/ أحمد حسن فتحي	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٢ د. إبراهيم حسن المدهون	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٣ أ. عمر رياض الحميدان	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٤ أ. ماجد ضياء الدين كريم	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		

٦- أعضاء الإدارة التنفيذية

الاسم	الوظائف الحالية	الوظائف السابقة	المؤهلات	الخبرات
١ د. محمد أحمد حسن فتحي	برجاء النظر إلى ما ذكر بجدول	<u>المؤهلات والخبرات والوظائف الحالية والسابقة لأعضاء مجلس الإدارة</u>		
٢ ياسر يحيى عبدالحميد	- الرئيس التنفيذي المكلف - فتحي - مدير عام الإدارة المالية - فتحي	- رئيس قسم الحسابات - فتحي - محاسب بشركة أحمد حسن فتحي وشركاه - محاسب بشركة إسماعيل أبو شادي لاستيراد وتجارة الآلات الزراعية - القاهرة	- بكالوريوس تجارة - جامعة الأزهر - عام ١٩٩٢م	- إعداد الخطط الإستراتيجية - إعداد خطط الأعمال - التحليل المالي وتقييم الاستثمارات - تقييم مخاطر العمليات - إعداد خطط الرقابة المالية - الإشراف على تطبيق نظام حوكمة الشركات - إعداد القوائم المالية
٣ صابر أحمد المطراوي	- مدير العمليات الإقليمي بالمنطقة الوسطى	- ممثل مبيعات ذهب ومجوهرات بشركة فتحي حتى ١٩٩٨م - مدير مركز فتحي بالرياض حتى عام ٢٠٠٥م - مدير فرع إحدى شركات القطاع العام (الشركة العامة للثروة المعدنية) المعروفة باسم سيجال - نائب مدير إدارة المعادن الثمينة بشركة سيجال	- بكالوريوس إدارة أعمال (المعهد العالي للتعاون التجاري) - عام ١٩٧٧م	- ٣٨ عاماً في مجال البيع، خاصة مجال المجوهرات - التدريب والإشراف في مجال المجوهرات - تنفيذ الخطط التسويقية - تقييم المجوهرات وتصنيفها
٤ حسين علي حسين	- مدير التصنيع	- مسؤول مشتريات - مسؤول مبيعات	ثانوية عامة	- خبرة تزيد عن ٥٠ عاماً في مجال الذهب والمجوهرات - تثمين المعادن الثمينة والأحجار الكريمة
٥ رضا إبراهيم طويار	- سكرتير مجلس الإدارة - فتحي - مدير إدارة شؤون المساهمين - فتحي	- مدير إدارة التسويق - فتحي (حتى ٢٠١٦/١م) - مدير العلامة التجارية - فتحي (حتى ٢٠١٦/١م) - مدير عام شركة نور إيست للرخام والجرانيت - مصر - مترجم لغة إيطالية وإنجليزية	- ليسانس كلية الألسن - قسم اللغة الإيطالية - جامعة عين شمس - القاهرة - ١٩٩٦م	- أكثر من ١٥ عاماً في مجال الدعاية والتسويق وبناء العلامات التجارية وإدارة شؤون المساهمين

اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة^{٣٨}

تتبع من مجلس الإدارة أربع لجان فرعية تم تشكيل عضويتها من قبل مجلس الإدارة. وتقوم هذه اللجان بمساعدة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في القيام بواجباتها لتحقيق أهداف المجموعة. وبيانها كما يلي:

١- لجنة المراجعة:

شكلت بقرار من الجمعية العامة غير العادية الخامسة التي عقدت بتاريخ ٢٠١٧/٠٥/٠١م من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين ومن بينهم عضو مستقل (على الأقل)، ومن بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية، طبقاً لما ورد بالمادة رقم (٥٤) من لائحة حوكمة الشركات، وذلك للتحقق من كفاية نظام الرقابة الداخلية وتنفيذه بفعالية، وتقديم أية توصيات لمجلس الإدارة من شأنها تفعيل النظام وتطويره بما يحقق أغراض المجموعة ويحمي مصالح المستثمرين. وخلال الجمعية العامة غير العادية الخامسة التي عقدت في ٢٠١٧/٠٥/٠١م تم تشكيل لجنة المراجعة وتحديد مهامها وضوابط عملها ومكافآت أعضائها لإكمال الدورة الحالية التي بدأت بتاريخ ٢٠١٦/٠٤/٢٢م ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠١٩/٠٤/٢١م. وقد وافقت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٢م على تحديث لائحة عمل لجنة المراجعة والتي تضمنت تحديث مكافآت أعضاء اللجنة المستقلين من خارج مجلس الإدارة وتحديد مهامها وضوابط عملها. وتتكون اللجنة من عدد (٣) من أعضاء مجلس إدارة كما هو موضح في الجدول التالي:

الاسم	طبيعة العضوية
١. أ. ماجد ضياء الدين كريم	رئيس اللجنة (عضو مجلس الإدارة)
٢. د. إبراهيم حسن المدهون	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)
٣. م. عبدالملك عبدالله فتح الدين	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)

خلاصة مهام ومسئوليات لجنة المراجعة:

تختص لجنة المراجعة بمراقبة أعمال الشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، وتشمل مهام اللجنة بصفة خاصة ما يلي (كما ورد بلائحة الحوكمة الخاصة بالشركة):

^{٣٨} - الفقرة ٦) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

أ) التقارير المالية:

- ١- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء رأيها والتوصية في شأنها؛ لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.
- ٢- إبداء الرأي الفني -بناءً على طلب مجلس الإدارة- فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح للمساهمين والمستثمرين تقييم المركز المالي للشركة وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها.
- ٣- دراسة أية مسائل مهمّة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.
- ٤- البحث بدقة في أية مسائل يثيرها المدير المالي للشركة أو من يتولى مهامه أو مسؤول الالتزام في الشركة أو مراجع الحسابات.
- ٥- التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
- ٦- الاهتمام بالإجراءات غير العادية مثل إعادة التصنيف المحاسبي والمسميات غير المعتادة (الشاذة).
- ٧- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.
- ٨- رفع ما نتوصل إليه من مقترحات وتوصيات إلى مجلس الإدارة لإقرار ما يراه بشأنها.
- ٩- التأكد من أن المجلس على علم بجميع الأمور التي تؤثر بصفة كبيرة على الأحوال المالية والشئون الإدارية.
- ١٠- دراسة السياسات المحاسبية التي تتبناها الشركة قبل اعتمادها، وأي تغيير في هذه السياسات، وتقديم ما تراه اللجنة من مقترحات بشأنها، مع الأخذ في الاعتبار مدى ملاءمة السياسات المحاسبية لطبيعة أعمال الشركة وأثرها على المركز المالي ونتائج أعمالها.
- ١١- مراجعة التقرير السنوي قبل نشره والتأكد من أن المعلومات مفهومة ومتماشية مع معرفة الأعضاء عن الشركة وعملياتها ومراجعة أية مسائل قانونية قد تؤثر على الموقف المالي للشركة.
- ١٢- تقييم عدالة التقارير المالية الدورية والشروحات الواردة بها والحصول من الإدارة والمراجع الداخلي والمحاسب القانوني عما:
 - أ) إذا كانت الاختلافات في النسب المالية تتماشى مع التغيرات في عمليات الشركة وممارساتها المالية.
 - ب) إذا تم تطبيق القواعد المحاسبية المتعارف عليها بصفة دائمة.
 - ج) إذا كان هناك أية أحداث أو إجراءات غير عادية.
 - د) إذا ما زال نظام الرقابة الداخلية المالية والإدارية يؤدي دوره بفعالية.
 - هـ) إذا كانت التقارير المالية الدورية تحتوي على معلومات كافية ومناسبة للنشر.

ب) المراجعة الداخلية:

- ١- دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة.
- ٢- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
- ٣- الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي وإدارة المراجعة الداخلية في الشركة إن وجدت، للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها. وإذا لم يكن للشركة مراجع داخلي فعلى اللجنة تقديم توصيتها للمجلس بشأن مدى الحاجة إلى تعيينه.
- ٤- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مدير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي واقتراح مكافآته.
- ٥- دعوة المراجع الداخلي لحضور اجتماعات لجنة المراجعة مرة واحدة على الأقل سنوياً لمناقشة خطط المراجعة وأية أمور أخرى تراها اللجنة. كما يحق لها دعوتها في أي وقت لمناقشة أية أمور أخرى تخص المراجعة الداخلية.
- ٦- التحقق من كفاية تصميم الأنشطة الرقابية في المنشأة، وفعالية تصميمها بطريقة مناسبة تمكن من الحد من وقوع الغش والأخطاء واكتشافها فور وقوعها وفعالية تنفيذ الأنشطة الرقابية بطريقة تمكن من التحقق من جودة تنفيذ الأنشطة الرقابية والثبات في تنفيذها.
- ٧- الإشراف على عمليات التقصي ذات العلاقة بالغش أو الأخطاء التي تقع في الشركة أو أي أمور أخرى ترى اللجنة أهمية تقصيها.
- ٨- يمكن استخدام إدارة المراجعة الداخلية كمصدر لمعلومات لجنة المراجعة في حالات الاختلاسات المهمة وغير العادية، بالإضافة إلى تطبيق الشركة للنواحي القانونية.
- ٩- دراسة طلبات الترشيح لوظيفة المراجع العام في الشركة، والمكافآت والبدلات والمزايا الأخرى المخصصة له، وترشيح الشخص الأكثر ملاءمة مع بيان الأسباب والنظر في إنهاء عمل المراجع العام سواءً بسبب الاستقالة أو العجز أو الإعفاء ورفع ما يتم التوصل إليه من توصيات في هذا الشأن إلى مجلس الإدارة.
- ١٠- على لجنة المراجعة كذلك إعداد تقرير عن رأيها في شأن مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة وعما قامت به من أعمال أخرى تدخل في نطاق اختصاصها. وعلى مجلس الإدارة أن يودع نسخاً كافية من هذا التقرير في مركز الشركة الرئيس قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بعشرة أيام على الأقل؛ لتزويد كل من يرغب من المساهمين بنسخة منه. ويتلى التقرير أثناء انعقاد الجمعية.

** بناءً على توصية لجنة المراجعة خلال عام ٢٠١٨م تم تعيين السادة/ (KPMG) للقيام بأعمال المراجعة الداخلية.^{٣٩}

** لا توجد توصيات للجنة المراجعة يوجد تعارض بينها وبين قرارات مجلس الإدارة، أو رفض المجلس الأخذ بها بشأن تعيين مراجع حسابات الشركة وعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه أو تعيين المراجع الداخلي.^{٤٠}

(ج) مراجع الحسابات:

- ١- التوصية لمجلس الإدارة بترشيح المراجع الحسابات وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم، بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.
- ٢- التحقق من استقلال مراجع الحسابات وموضوعيته وعدالته، ومدى فعالية أعمال المراجعة، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.
- ٣- مراجعة خطة مراجع حسابات الشركة وأعماله، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مريئاتها حيال ذلك.
- ٤- الإجابة على استفسارات مراجع حسابات الشركة.
- ٥- دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.
- ٦- متابعة أعمال المحاسبين القانونيين.
- ٧- مراقبة عمليات الجرد بما في ذلك ما يتم منها في فروع ومشاريع الشركة.
- ٨- عقد اجتماع منفرد مع المحاسب القانوني لمناقشة أية أمور ترى اللجنة أو يرى المراجعون مناقشتها بصورة شخصية.
- ٩- التأكد من أن الملاحظات والتوصيات الهامة التي يقدمها المحاسب القانوني يتم استلامها ومناقشتها في الوقت المناسب.
- ١٠- التأكد من رد الإدارة على توصيات المحاسب القانوني.
- ١١- تعيين الجمعية العامة مراجع حسابات الشركة بناءً على ترشيح مجلس الإدارة، مع مراعاة ما يلي:
(أ) أن يكون ترشيحه بناءً على توصية من لجنة المراجعة.
(ب) أن يكون مرخصاً له، وأن يستوفي الشروط المقررة من الجهة المختصة.

^{٣٩} - الفقرة (١١) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٤٠} - الفقرة (١٢) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

- ج) ألا تتعارض مصالحه مع مصالح الشركة.
د) ألا يقل عدد المرشحين عن مراجعين اثنين.

د) ضمان الالتزام:

- ١) مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة بشأنها.
٢) التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.
٣) مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة، وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.
٤) رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة، وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.

هـ) مكافآت وبدلات حضور أعضاء لجنة المراجعة

- ١- يحصل كل عضو مستقل في لجنة المراجعة -من خارج المجلس- على مكافأة سنوية تبلغ (٨٠,٠٠٠ ريال) علاوة على بدلات الحضور والتعويضات الأخرى المقررة.
٢- يبلغ بدل حضور اجتماع لجنة المراجعة (١٥٠٠ ريال) عن حضور كل جلسة (كما اعتمد في جمعية المساهمين بتاريخ ٢٠/٤/٢٠١٦م)، وبما لا يتجاوز بدل الحضور المقرر لأعضاء مجلس الإدارة بهذه الصفة، ومبلغ معين عن كل ساعة من الساعات التي يمضيها العضو خارج اجتماعات اللجنة لأعمال تتعلق بعمل اللجنة، وتعويض عن المصاريف الفعلية التي يتكبدها لأعمال تتعلق بممارسة مهام عمله.
٣- يجب أن يفصح تقرير مجلس الإدارة للجمعية العامة عن المكافآت والمزايا الأخرى التي صرفت لأعضاء اللجنة.
٤- إذا كان عضو اللجنة أو أمين سر اللجنة من موظفي الشركة أو ممن يتقاضون راتباً شهرياً من الشركة، فلا يستحق الحصول على أية مكافأة خاصة خلاف بدل حضور اجتماعات اللجنة المشار إليه أعلاه.
٥- يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في لجنة المراجعة المشكلة من قبل الجمعية العامة، أو مقابل أية أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية -بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في الشركة، وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة وفي اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة، وفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساس. المقصود هنا أن مجموع مكافآت عضو مجلس الإدارة التي يحصل عليها نظير عضويته في

لجنة المراجعة المشكلة من قبل الجمعية العامة أو مقابل أية أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية -بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في الشركة لا تدخل ضمن نطاق الحد الأعلى للمكافأة المنصوص عليها في الفقرة (٣) من المادة السادسة والسبعين من نظام الشركات.

و)- ضوابط عمل لجنة المراجعة

- ١- تختار اللجنة من بين أعضائها رئيساً، كما يجوز لها أن تختار أميناً من بين أعضائها، أو من غيرهم يعد محاضر اجتماعاتها، ويتولى الأعمال الإدارية للجنة.
- ٢- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها، ولا يجوز لعضو اللجنة أن ينيب عنه غيره في حضور هذه الاجتماعات. وتثبت مداوات اللجنة وقراراتها في محاضر يوقعها رئيس اللجنة وأمينها، ويعتبر عضو اللجنة مستقياً إذا تخلف دون عذر مقبول عن حضور اجتماعات اللجنة لأكثر من ثلاث جلسات متتالية.
- ٣- يشترط لصحة اجتماع لجنة المراجعة حضور أغلبية أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
- ٤- لا يجوز لعضو اللجنة أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، وإلا كان للشركة أن تطالبه بالتعويض، أو أن تعتبر العمليات التي باشرها لحسابه الخاص قد أجريت لحساب الشركة.
- ٥- يلتزم عضو اللجنة بما يلتزم به عضو مجلس الإدارة بالمحافظة على أسرار الشركة، ولا يجوز لأعضاء اللجنة أن يذيعوا إلى المساهمين أو إلى الغير ما وقفوا عليه بسبب مباشرتهم لعملهم وإلا وجب عزلهم ومساءلتهم عن التعويض.

وقد عقدت لجنة المراجعة في دورتها السابعة خلال العام المالي ٢٠١٨ م عدد (٦) اجتماعات، ونوضح فيما يلي موقف حضور أعضاء اللجنة لهذه الاجتماعات:^{٤١}

عدد الاجتماعات (٦) اجتماعات							طبيعة العضوية	اسم العضو
المجموع	الاجتماع السادس ٢٠١٨/١١/٠٦ م	الاجتماع الخامس ٢٠١٨/٠٨/٠٨ م	الاجتماع الرابع ٢٠١٨/٠٥/١٤ م	الاجتماع الثالث ٢٠١٨/٠٥/١٠ م	الاجتماع الثاني ٢٠١٨/٠٤/٢٢ م	الاجتماع الأول ٢٠١٨/٠٣/٢٩ م		
٦	✓	✓	✓	✓	✓	✓	الرئيس	أ. ماجد ضياء الدين كريم
٦	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	د. إبراهيم حسن المدهون
٦	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	م. عبدالملك عبدالله فتح الدين

** هذا بخلاف الزيارات الميدانية للفروع والاجتماعات المعتادة مع بعض إدارات الشركة (وخاصة الإدارة المالية) للوقوف على أعمالها من فترة لأخرى والإشراف في بعض الفترات على عمليات الجرد.

٢- لجنة الترشيحات والمكافآت

قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين ومن بينهم عضو مستقل (على الأقل) طبقاً للمادة رقم (٦٠) ورقم (٦٤) من لائحة حوكمة الشركات. وقد بدأت اللجنة أعمالها بتاريخ ٢٠١٦/٠٤/٢٢ م ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠١٩/٠٤/٢١ م. ووافقت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٢ م على تحديث لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت. وتتكون اللجنة من عدد (٣) من أعضاء مجلس الإدارة كما هو موضح في الجدول التالي:

الاسم	طبيعة العضوية
الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	رئيس اللجنة (عضو مجلس الإدارة)
الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)
المهندس/ عبدالملك عبدالله فتح الدين	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)

^{٤١} - الفقرة (٣١) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

خلاصة مهام ومسئوليات "لجنة الترشيحات والمكافآت":

- ١- إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة، على أن يراعى في تلك السياسة اتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.
- ٢- توضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة.
- ٣- المراجعة الدورية لسياسة المكافآت، وتقييم مدى فاعليتها في تحقيق الأهداف المتوخاة منها.
- ٤- التوصية لمجلس الإدارة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه -عدا لجنة المراجعة- وكبار التنفيذيين بالشركة وفقاً للسياسة المعتمدة.
- ٥- اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ٦- التوصية لمجلس الإدارة بترشيح أعضاء فيه وإعادة ترشيحهم وفقاً للسياسات والمعايير المعتمدة، مع مراعاة عدم ترشيح أي شخص سبقت إدانته بجريمة مخلة بالأمانة.
- ٧- إعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة وشغل وظائف الإدارة التنفيذية.
- ٨- تحديد الوقت الذي يجب على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة.
- ٩- المراجعة السنوية للاحتياجات اللازمة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة التنفيذية.
- ١٠- مراجعة هيكل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ورفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن إجراؤها.
- ١١- التحقق بشكل سنوي من استقلال الأعضاء المستقلين، وعدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى.
- ١٢- وضع توصيف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين وكبار التنفيذيين.
- ١٣- وضع الإجراءات الخاصة في حال شغور مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين.
- ١٤- تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح الحلول لمعالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.
- ١٥- تقييم أداء كبار التنفيذيين والرئيس التنفيذي للشركة بناءً على تقارير الموارد البشرية في الشركة.
- ١٦- عمل مقابلة شخصية نهائية لاعتماد تعيين كبار التنفيذيين.
- ١٧- إحاطة الرئيس التنفيذي وأعضاء المجلس -وبخاصة غير التنفيذيين- بمقترحات المساهمين -الواردة إليها- حيال الشركة وأدائها.

١٨- حالياً تهتم لجنة الترشيحات والمكافآت بكل ما يتعلق بمهام تطبيق لوائح وضوابط الحوكمة. وعليها متابعة أية موضوعات تتعلق بتطبيق لوائح وضوابط الحوكمة، وتزويد مجلس الإدارة، سنوياً على الأقل، بالتقارير والتوصيات التي تتوصل إليها. ومن المهام الأساسية للجنة الحوكمة أو الإدارة أو اللجنة -التي تقوم بدورها- ما يلي:

أ) التحقق من التزام الشركة بما ورد في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية وكذلك ما ورد بلائحة الحوكمة الخاصة بالشركة.

ب) مراجعة اللائحة وتحديثها وفقاً للمتطلبات النظامية وأفضل الممارسات.

ج) مراجعة وتطوير قواعد السلوك المهني التي تمثل قيم الشركة، وغيرها من السياسات والإجراءات الداخلية بما يلي حاجات الشركة ويتفق مع أفضل الممارسات.

د) إطلاع أعضاء مجلس الإدارة على الدوام بالتطورات في مجال حوكمة الشركات وأفضل الممارسات، أو تفويض لجنة المراجعة أو أية لجنة أو إدارة أخرى في ذلك.

هـ) حالياً تهتم لجنة الترشيحات والمكافآت بكل ما يتعلق بمهام تطبيق لوائح وضوابط الحوكمة.

وقد عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت في دورتها الرابعة خلال العام المالي ٢٠١٨م عدد (٤) اجتماعات، ونوضح فيما يلي موقف حضور أعضاء اللجنة لهذه الاجتماعات:

اسم العضو	طبيعة العضوية	عدد الاجتماعات (٤) اجتماعات			
		الاجتماع الأول ٢٠١٨/٠٣/٠١م	الاجتماع الثاني ٢٠١٨/٠٥/١٠م	الاجتماع الثالث ٢٠١٨/٠٨/٠٧م	الاجتماع الرابع ٢٠١٨/٠٩/٢٣م
د. إبراهيم حسن المدهون	الرئيس	✓	✓	✓	✓
أ. ماجد ضياء الدين كريم	عضو	✓	✓	✓	✓
م. عبدالملك عبدالله فتح الدين	عضو	✓	✓	✓	✓

مكافآت وبدلات حضور أعضاء اللجنة: وافقت الجمعية العامة للمساهمين والتي عقدت في ٢٠١٧/١٢/١٢م على تحديث لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت والتي تضمنت ضوابط عمل وتشكيل ومهام ومسئوليات وصلاحيات ومكافآت وبدلات حضور أعضاء اللجنة.

٣- لجنة الاستثمار

قام مجلس الإدارة في دورته الحالية بتشكيل لجنة منبثقة من مجلس الإدارة تسمى لجنة الاستثمار، والتي بدأت في ٢٢/٠٤/٢٠١٦م وتنتهي بانتهاء دورة مجلس الإدارة الحالية بتاريخ ٢١/٠٤/٢٠١٩م، ومن ضمن أهم مهامها الرئيسية ما يلي:

- ١- وضع استراتيجية وسياسات شاملة للاستثمار بما يتناسب مع طبيعة وحجم الشركة، والتحقق من تنفيذها ومراجعتها وتحديثها بناءً على المتغيرات الداخلية والخارجية للشركة والسوق بشكل عام.
- ٢- تحديد مستوى مقبول للمخاطر التي قد تتعرض لها الشركة نتيجة تلك الاستثمارات والحفاظ عليه والتحقق من عدم تجاوز الشركة له.
- ٣- التحقق من جدوى استمرار الشركة في تلك الاستثمارات، مع تحديد المخاطر التي يمكن مقابلتها خلال الإثني عشر شهراً القادمة.
- ٤- الإشراف على نظام الاستثمار بالشركة وتقييم فعالية نظم وآليات تحديد وقياس ومتابعة المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة نتيجة دخولها في تلك الاستثمارات وذلك لتحديد أوجه القصور بها.
- ٥- إعادة تقييم قدرة الشركة على احتمال المخاطر وتعرضها لها بشكل دوري، من خلال إجراء اختبارات التحمل على سبيل المثال.
- ٦- تقديم التوصيات للمجلس حول المسائل المتعلقة بالاستثمار.
- ٧- ضمان توافر الموارد للاستثمار.

ضوابط الاستثمار:

- ١- يتم الاستثمار في الأصول المالية بالاعتماد على الموارد الذاتية للمجموعة.
- ٢- عدم الدخول في استثمارات بأسواق البلدان ذات المخاطر السياسية والاقتصادية العالية.
- ٣- عدم الاستثمار في شركات خاسرة أو في شركات عليها شبهة مالية.
- ٤- يجب توزيع المخاطر قطاعياً والتركيز على الشركات القيادية وذات معدلات النمو العالية.
- ٥- عدم الاستثمار في الشركات ذات المخاطر العالية والتي تتجاوز مكررات ربحيتها النسب القياسية.
- ٦- يجب أن يتم شراء وبيع الأوراق المالية من خلال صندوق استثمار أو محفظة استثمارية خاصة بالشركة يديرها شخص مرخص له وفقاً لعقد إدارة، على أن ينص العقد صراحة على وجود فصل تام بين الشركة وقرارات الاستثمار، وعدم تضمن أي من بنود العقد ما قد يتعارض مع ذلك. ويستثنى من ذلك

- الاستثمار فترة سنة أو أكثر، على أن تلتزم الشركة عدم بيع الورقة المالية قبل مرور سنة من تاريخ آخر عملية شراء للورقة المالية العائدة للمصدر نفسه.
- ٧- يجب على الشركة إشعار هيئة السوق المالية بأي عقد إدارة يتم توقيعه بين الشركة والشخص المرخص له، مع الإشارة إلى رقم المحفظة الاستثمارية المرتبطة بذلك العقد.
- ٨- على الشركة عندما تقوم بتوحيد قوائمها المالية مع شركاتها التابعة أن تتأكد من التزام تلك الشركات التابعة للضوابط المنصوص عليها في هذا القرار.
- ٩- التقيد بالالتزام بما يرد من الجهات الرسمية (هيئة السوق المالية، وزارة التجارة والصناعة، إلخ) من نظم ولوائح وتعاميم بشأن ضوابط الاستثمار.

إجراءات عملية الاستثمار:

- ١- يتم عرض الفرص الاستثمارية المتاحة على لجنة الاستثمار.
- ٢- يناقش أعضاء لجنة الاستثمار هذه الفرص سواءً خلال اجتماعاتهم أو عبر وسائل التواصل الأخرى (الإيميل، الهاتف، الفاكس، إلخ).
- ٣- عند موافقة لجنة الاستثمار مبدئياً على الفرصة الاستثمارية تقوم بإصدار توصية بعرضها على أعضاء مجلس الإدارة لمناقشتها.
- ٤- عند اعتماد مجلس الإدارة لتوصية لجنة الاستثمار يتم اتخاذ قرار من المجلس يحدد فيه الفرصة الاستثمارية وضوابط وحدود الاستثمار.
- ٥- بعد اعتماد المجلس لتوصية لجنة الاستثمار يقوم المجلس بتكليف الرئيس التنفيذي ومنحه الصلاحيات اللازمة لتنفيذ قرار المجلس بالاستثمار.

وتتكون اللجنة من عدد (٤) من أعضاء مجلس الإدارة كما هو موضح في الجدول التالي:

اسم العضو	طبيعة العضوية
١ أحمد حسن أحمد فتحي	رئيس اللجنة (رئيس مجلس الإدارة)
٢ الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)
٣ الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)
٤ الأستاذ/ عمر رياض الحميدان	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)

وقد عقدت لجنة الاستثمار في دورتها الرابعة خلال العام المالي ٢٠١٨م عدد (٢) اجتماع، ونوضح فيما يلي موقف حضور أعضاء اللجنة لهذين الاجتماعين:

اسم العضو	طبيعة العضوية	عدد الاجتماعات (٢) اجتماع	
		الاجتماع الأول ٢٠١٨/٠٣/٢٩م	الاجتماع الثاني ٢٠١٨/٠٨/٠٨م
أحمد حسن فتحي	الرئيس	✓	✓
د. إبراهيم حسن المدهون	عضو	✓	✓
أ. ماجد ضياء الدين كريم	عضو	✓	✓
أ. عمر رياض الحميدان	عضو	✓	✓

٤- لجنة إدارة المخاطر

قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة منبثقة من مجلس الإدارة تسمى لجنة إدارة المخاطر، وتنتهي بانتهاء دورة مجلس الإدارة الحالية بتاريخ ٢٠١٩/٠٤/٢١م، ومن ضمن أهم مهامها الرئيسية ما تم ذكره سابقاً بفصل "سياسة إدارة المخاطر ومراقبتها".

وتتكون اللجنة من عدد (٣) أعضاء كما هو موضح في الجدول التالي:

اسم العضو	طبيعة العضوية
١ الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	رئيس اللجنة (عضو مجلس الإدارة)
٢ الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)
٣ المهندس/ عبدالملك عبدالله فتح الدين	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)

وقد عقدت لجنة إدارة المخاطر في دورتها الأولى خلال العام المالي ٢٠١٨م عدد (٢) اجتماع، ونوضح فيما يلي موقف حضور أعضاء اللجنة لهذا الاجتماع:

اسم العضو	طبيعة العضوية	عدد الاجتماعات (٢) اجتماع	
		الاجتماع الأول ٢٠١٨/٠٨/٠٧م	الاجتماع الثاني ٢٠١٨/١٢/٣٠م
د. إبراهيم حسن المدهون	الرئيس	✓	✓
أ. ماجد ضياء الدين كريم	عضو	✓	✓
م. عبدالملك عبدالله فتح الدين	عضو	✓	✓

معاملات مع أطراف ذوي علاقة خلال العام المالي ٢٠١٨م^{٤٢}

(١) - بلغ إجمالي المعاملات التي تمت مع المركز الطبي الدولي للعام المالي ٢٠١٨م مبلغ ٢,٨٣ مليون ريال وهو إجمالي قيمة بيع بضائع إلى المركز الطبي الدولي (من ضمن البضائع التي تعمل فيها الشركة وتقوم ببيعها)، ودون شروط تفضيلية.

(٢) - أعلنت الشركة بموقع تداول بتاريخ ٢٩ يناير ٢٠١٩م عن قيامها بتاريخ يوم الثلاثاء الموافق ٢٩/٠١/٢٠١٩م ببيع بضاعة إلى المركز الطبي الدولي (من ضمن البضائع التي تعمل فيها الشركة وتقوم ببيعها) بقيمة ١,٨٣٨,٧٨٢ (مليون وثمانمائة وثمانية وثلاثون ألفاً وسبعمائة واثنان وثمانون) ريالاً سعودياً، نقداً ودون شروط خاصة.

معلومات لأي أعمال أو عقود تكون الشركة طرفاً فيها، وفيها أو كانت فيها مصلحة لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو لأي شخص ذي علاقة بأي منهم^{٤٣}

(١) - يشغل عضو مجلس الإدارة الدكتور/ محمد أحمد حسن فتحي منصب المدير العام لشركة السلع الكمالية الثمينة المحدودة ويمتلك فيها نسبة ٢٠% من رأس المال، بينما تمتلك شركة مجموعة فتحي القابضة نسبة ٨٠% من رأسمالها وقد بلغ إجمالي ما تقاضاه من رواتب ومزايا أخرى نظير إدارته لهذه الشركة خلال العام المالي ٢٠١٨م مبلغ ٩٧٢ ألف ريال سعودي.

اسم العضو/كبار التنفيذيين أو أي شخص ذي علاقة بأي منهم	مبلغ العمل أو العقد	طبيعة العمل أو العقد	
عضو مجلس الإدارة الدكتور/ محمد أحمد حسن فتحي	رواتب وبدل سكن وبدل انتقال بلغت خلال العام المالي ٢٠١٨م ٩٧٢ ألف ريال سعودي	عقد عمل لوظيفة مدير عام للشركة التابعة لشركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة	١

^{٤٢} - الفقرة ٣٣ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٤٣} - الفقرة ٣٤ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

الإجراءات التي اتخذها مجلس الإدارة لإحاطة أعضائه -وبخاصة غير التنفيذيين- علماً بمقترحات المساهمين وملحوظاتهم“

(١) - دشنت الشركة في العام ٢٠١٧م على موقعها الرسمي (www.fitaihi.com.sa) صفحة خاصة للمساهمين ([علاقات المستثمرين - Investor Relations](#)) يمكنهم من خلالها معرفة كيفية إرسال بريد إلكتروني (موجه إلى أعضاء مجلس الإدارة) يتضمن مقترحاتهم وملاحظاتهم حول الشركة وأدائها.

(٢) - توجد صفحة أخرى على الموقع الرسمي للشركة بعنوان ([اتصل بنا](#)) مسجل بها البريد الإلكتروني (sh@fitaihi.com.sa) الذي يمكن لأصحاب المصالح استخدامه لإبلاغ أعضاء مجلس إدارة الشركة بما يرغبونه عبر سكرتير مجلس الإدارة.

(٣) - تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بإحاطة الرئيس التنفيذي وأعضاء المجلس -وبخاصة غير التنفيذيين- بمقترحات المساهمين -الواردة إليها- حيال الشركة وأدائها.

(٤) - يقوم أمين سر اللجنة بإحاطة الرئيس التنفيذي وأعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت بمقترحات المساهمين -الواردة إليه- حيال الشركة وأدائها.

(٥) - أيضاً يمكن لأصحاب المصالح الاتصال على هاتف رقم (٢٦٠٤٢٠٠ - ٠١٢) للتواصل مع سكرتير مجلس الإدارة وإبلاغه ما يودون نقله من مقترحات أو ملاحظات إلى أعضاء مجلس إدارة الشركة، أو التواصل معه على بريده الإلكتروني (sh@fitaihi.com.sa).

(٦) - يمكن مراسلة رئيس لجنة المراجعة على بريده الإلكتروني: Audit.Head@fitaihi.com.sa، وكذلك يمكن التواصل المباشر والخاص عبر الإيميل مع بقية أعضاء لجنة المراجعة (وجميعهم مستقلون) عبر الموقع الرسمي للشركة على الإنترنت.

(٧) - يسعى أعضاء المجلس واللجان وسكرتير مجلس الإدارة بالمحافظة على سرية التواصل مع أصحاب المصالح، وتوفير الحماية اللازمة لهم.

(٨) - الرد على شكاوى المساهمين أو حلها في أسرع وقت ممكن وبما لا يتعدى ١٠ أيام عمل.

“٥ - الفقرة (٥) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

المدفوعات النظامية المستحقة^{٤٥}

يوضح الجدول التالي المدفوعات النظامية المستحقة لسداد أية زكاة أو ضرائب أو رسوم أو مستحقات أخرى ولم تسدد حتى نهاية الفترة المالية السنوية مع وصف موجز لها مع بيان أسبابها:

(بالألف ريال)

بيان	المستحق حتى نهاية الفترة المالية السنوية ولم يسدد	وصف موجز لها	بيان الأسباب
الزكاة	٥,٢٩٧	المسدد زكاة عام ٢٠١٧ م - المستحق زكاة عام ٢٠١٨ م	
الضريبة	-		
المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	٩١	التأمينات الاجتماعية ديسمبر ٢٠١٨ م	سددت في يناير ٢٠١٩ م

تفاصيل أسهم الخزينة المحتفظ بها وتفصيل استخدامات هذه الأسهم^{٤٦}

عدد أسهم الخزينة المحتفظ بها من قبل الشركة	قيمتها	تاريخ الاحتفاظ بها	تفاصيل استخدامها
لا يوجد	-	-	-
لا يوجد	-	-	-

^{٤٥} - الفقرة ٣٧) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)
^{٤٦} - المادة ١٥) من الضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة
الفقرة ٣٨) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

سادساً: نظام الحوكمة

تحرص مجموعة فتيحي القابضة على الالتزام التام بقواعد حوكمة الشركات التي تحقق تطبيق أنظمة الرقابة الداخلية الشاملة، وسياسات الشفافية، والالتزام بمبادئ إدارة المخاطر. كما تعمل على إدخال أحدث معايير الأداء في إشرافها على أعمالها بما في ذلك التوجيهات الصادرة من هيئة السوق المالية ووزارة التجارة والاستثمار. وقد اعتمدت جمعية مساهمي الشركة في ٢٠١٢/٠٤/٠٤م دليل الحوكمة الخاص بالمجموعة، والذي تم اعتماد تحديثه من جمعية المساهمين المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٢م.

واستناداً إلى الفقرة (١) من المادة التسعون بلائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية، فإن المجموعة تطبق ما ورد بلائحة الحوكمة من مواد إلزامية، خاصة فيما يتعلق بما يلي:^{٤٧}

- (١) - حقوق المساهمين والجمعية العامة من ناحية تسهيل ممارسة المساهمين لحقوقهم وحصولهم على المعلومات، وحقوقهم أثناء انعقاد جمعيات الشركة، وحقوق التصويت، وحقوق المساهمين في أرباح الأسهم، وحق التصرف في الأسهم، كما وفرت الإدارة التنفيذية للمساهمين جميع المعلومات التي تُمكنهم من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه، بحيث تكون هذه المعلومات وافية ودقيقة، ومحدثة بطريقة منتظمة وفي المواعيد المحددة، ودون تمييز بينهم.
- (٢) - السياسات العامة للإفصاح والشفافية والإفصاح في تقرير مجلس الإدارة.
- (٣) - مجلس الإدارة ووظائفه الأساسية ومسئوليته وتكوينه ولجانه المنبثقة، ومكافآتهم وتعارض المصالح.
- (٤) - الالتزام بنشر النتائج المالية الربع سنوية والنتائج المالية السنوية خلال المواعيد النظامية وذلك بموقع تداول.
- (٥) - إعداد تقرير مجلس الإدارة وفق قواعد لائحة حوكمة الشركات.
- (٦) - الالتزام بصيغة الإعلانات التي حددتها هيئة السوق المالية ومواعيد نشر المعلومات الجوهرية طبقاً لتعليمات الهيئة الخاصة بإعلانات الشركات.
- (٧) - صياغة قواعد السلوك المهني للمديرين والعاملين في الشركة بحيث توافق المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظم العلاقة بينهم وبين أصحاب المصالح.
- (٨) - الفصل بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي بالشركة مثل منصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي أو المدير العام.

^{٤٧} - الفقرة (١) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

الأحكام التي لم يتم تطبيقها من لائحة الحوكمة:^{٤٨}

تطبق الشركة من الناحية العملية غالبية ما جاء في لائحة حوكمة الشركات كلياً وجزئياً من خلال منظومة النظام الأساسي واللوائح والإجراءات الداخلية وكذلك اللوائح النظامية ذات العلاقة، إلى جانب تطبيقها للمعايير المحاسبية الدولية المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية. كما تعمل الشركة دائماً على تطوير السياسات والإجراءات الداخلية بصفة مستمرة.

عقوبة/جزاء مفروض على الشركة من الهيئة أو من أي جهة إشرافية أو تنظيمية أو قضائية^{٤٩}

العقوبة/الجزاء/التدبير الاحترازي/القيود الاحتياطي	أسباب المخالفة	الجهة الموقعة للمخالفة	سبل علاجها وتفادي وقوعها في المستقبل
لا يوجد	-	-	-

^{٤٨} - الفقرة (١) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٤٩} - الفقرة (٩) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

طلبات الشركة لسجل المساهمين^{٥٠}

قامت إدارة الشركة بطلب (١٠) تقارير سجل مساهمين خلال العام المالي ٢٠١٨م كما يلي:

عدد طلبات الشركة لسجل المساهمين	تاريخ الطلب	سبب طلب التقرير
١	٢٠١٨/٠٢/٢٨م	إعداد التقرير السنوي لمجلس الإدارة
٢	٢٠١٨/٠٣/١٩م	متابعة دورية لملكية أسهم الشركة بالسوق
٣	٢٠١٨/٠٤/١٨م	تحديث بيانات لمراجع الحسابات
٤	٢٠١٨/٠٥/١٤م	الجمعية العامة العادية التاسعة عشر
٥	٢٠١٨/٠٥/١٦م	ملف مستحقي أرباح عام ٢٠١٧م
٦	٢٠١٨/٠٦/١١م	متابعة دورية لملكية أسهم الشركة بالسوق
٧	٢٠١٨/٠٧/٠٢م	تحديث بيانات لمراجع الحسابات
٨	٢٠١٨/٠٩/١١م	متابعة دورية لملكية أسهم الشركة بالسوق
٩	٢٠١٨/١٠/١٨م	تحديث بيانات لمراجع الحسابات
١٠	٢٠١٨/١٢/٢٧م	إعداد التقرير السنوي لمجلس الإدارة

إقرارات^{٥١}

* تقرر الشركة بما يلي:

- أن سجلات الحسابات أعدت بالشكل الصحيح.
- أن نظام الرقابة الداخلية أعد على أسس سليمة ونفذ بفاعلية.
- أنه لا يوجد أي شك يذكر في قدرة المصدر على مواصلة نشاطه.

* تؤكد الشركة على تطبيق معايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.^{٥٢}

^{٥٠} - الفقرة ٣٢) المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٥١} - الفقرة ٣٩) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٥٢} - الفقرة ٢١) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

* تؤكد الشركة أنه لم يحدث أن تسلمت من المحاسب القانوني للشركة طلباً بانعقاد الجمعية العامة خلال السنة المالية المنتهية.

* تقرر شركة مجموعة فتحي القابضة وشركاتها التابعة بعدم وجود أية قروض عليها (سواء كانت واجبة السداد عند الطلب أو غير ذلك) خلال العام المالي ٢٠١٨م، وعليه لا توجد أية مبالغ دفعتها الشركة سداداً لأية قروض خلال العام المالي ٢٠١٨م.^{٥٣}

اسم الجهة المانحة للقرض	مبلغ أصل القرض	مدة القرض	المبالغ المدفوعة سداداً للقرض خلال السنة	المبلغ المتبقي من القرض	المديونية الإجمالية للشركة وشركاتها التابعة
لا يوجد	-	-	-	-	-

* تؤكد الشركة أنه لم يحدث أن تسلمت من مساهمين يملكون ٥% من رأس المال أو أكثر طلباً بانعقاد الجمعية العامة خلال السنة المالية المنتهية، أو إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال الجمعية العامة عند إعداده. * تؤكد الشركة أنها لم تضع أي إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت.

* تؤكد الشركة أن للمساهم الحق في الحصول على نصيب من موجودات الشركة عند التصفية، وحق مراقبة أعمال مجلس الإدارة ورفع دعوى المسؤولية على أعضاء المجلس، وذلك بناءً على ما جاء بالنظام الأساسي للشركة. وله حق حضور الجمعيات العامة، والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها، وكل ما جاء في المادة الخامسة (الحقوق المرتبطة بالأسهم) بلائحة حوكمة الشركات.^{٥٤}

* لم تقم أي جهة بطلب الاطلاع على التقارير السنوية للمستثمرين من الأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية الذين يتصرفون نيابة عن غيرهم مثل صناديق الاستثمار.

* لا يوجد ترتيب أو اتفاق تنازل بموجبه أحد مساهمي الشركة عن أي حقوق في الأرباح خلال العام المالي ٢٠١٨م.^{٥٥}

^{٥٣} - الفقرة ٢٧ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٥٤} - المادة الخامسة - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

المادة ٣٤ من النظام الأساسي لمجموعة فتحي القابضة

^{٥٥} - الفقرة ٣٦ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

* للمساهم الحق في الحصول على نصيب من الأرباح التي يتقرر توزيعها، وحق التصرف في الأسهم. وله حق الاستفسار وطلب معلومات بما لا يضر بمصالح الشركة ولا يعارض نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.

* لا توجد أية استثمارات أو احتياطات أخرى تم إنشاؤها لمصلحة موظفي الشركة خلال العام المالي ٢٠١٨م.^{٥٦}

* لا توجد توصية من مجلس الإدارة باستبدال المحاسب القانوني قبل انتهاء الفترة المعين من أجلها.^{٥٧}

* وتؤكد الشركة أنها لم تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع لأعضاء مجلس إدارتها أو ضمنت أي قرض عقده أحدهم مع غيره.

* لا توجد أية أعمال أو عقود تكون الشركة طرفاً فيها، أو كانت هناك مصلحة لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة أو للرئيس التنفيذي أو للمدير المالي أو لأية شخص ذي علاقة بأي منهم غير ما تم الإفصاح عنه بهذا التقرير.

أي تحفظات على القوائم المالية السنوية:^{٥٨} **أمر آخر**

تمت مراجعة القوائم المالية للشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧م، من قبل مراجع حسابات آخر أبدى رأياً متحفظاً بتاريخ ١٢ رجب ١٤٣٩هـ الموافق ٢٩ مارس ٢٠١٨م.

^{٥٦} - الفقرة ٣٨ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٥٧} - الفقرة ٤١ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٥٨} - الفقرة ٤٠ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

أهداف المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية

- تحقيق الهدف الأساسي للشركة المتمثل في تحقيق الربح.
- التأكد من توثيق كافة العمليات المالية للشركة.
- الالتزام بالمعايير المحاسبية في القياس والإفصاح.
- حماية السجلات المحاسبية من وصول غير المرخص لهم إلى هذه السجلات.
- استخدام الوسائل الرقابية التي تكفل محاسبة سليمة عن العناصر المحاسبية.
- الالتزام بالنظم واللوائح السارية المنظمة للمجال الذي تعمل فيه الشركة.
- الالتزام بتعليمات الجهات الحكومية والرقابية التي تقوم بتنظيم السوق المالية السعودية.
- الالتزام بالنظم المعمول بها وفقاً لنظام الحوكمة والنظام الأساسي للشركة.
- الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية المنظمة للعمل.

أهداف الرقابة الداخلية

- ١- رفع الكفاءة التشغيلية والاستخدام الأمثل للموارد من خلال:
 - تحقيق معدلات الأداء التشغيلي المخططة.
 - تحقيق الهدف الأساسي للشركة المتمثل في تحقيق الربح.
 - رفع معدلات الأداء التشغيلي الفعلية.
 - تقليل كل مصادر الإسراف والتبذير في الموارد المالية والاقتصادية المتاحة للشركة، وهذا يعني صراحة حماية أصول الشركة من كل مصادر الإسراف والغش ومجالات نقص القيمة المتعمدة وغير المتعمدة.

٢- توفير الدقة في البيانات المحاسبية من خلال:

- توثيق العمليات المالية للشركة.
- الالتزام بالمعايير المحاسبية في القياس والإفصاح.
- حماية السجلات المحاسبية من وصول غير المرخص لهم إلى هذه السجلات.
- استخدام الوسائل الرقابية التي تكفل محاسبة سليمة عن العناصر المحاسبية.

٣- الالتزام باللوائح والأنظمة من خلال:

- الالتزام بالنظم واللوائح السارية المنظمة للمجال الذي تعمل فيه الشركة
- الالتزام بتعليمات الجهات الحكومية والرقابية التي تقوم بتنظيم السوق المالية السعودية.
- الالتزام بالنظم المعمول بها وفقاً لنظام الحوكمة والنظام الأساسي للشركة.
- الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية المنظمة للعمل.

نتائج المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية^{٥٩}

يشتمل نطاق الرقابة الداخلية على السياسات والإجراءات التالية والتي:

- تتعلق بالاحتفاظ بالسجلات بالشكل الذي يضمن إتاحة معلومات تفصيلية ودقيقة وتعكس بشكل جوهري حقيقة المعاملات والتصرفات في أصول الشركة.
- توفر تأكيدات معقولة بأن تسجيل المعاملات يسمح بإعداد القوائم المالية بما يتفق مع المعايير المحاسبية المتعارف عليها بالمملكة العربية السعودية والصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.
- توفر تأكيدات معقولة فيما يتعلق بمنع أو الكشف في الوقت المناسب لشراء غير مرخص به أو الاستخدام أو التصرف في أصول الشركة والتي يمكن أن يكون لها تأثير جوهري على القوائم المالية.

إن جميع نظم الرقابة مهما كانت جيدة التصميم، فإنها تحتوي خطراً متأصلاً فيما يتعلق بالقدرة على منع أو اكتشاف كافة الأخطاء. كما أنها لا توفر تقييماً للفترة الزمنية المستقبلية التي يظل خلالها النظام فعالاً في اكتشاف المخاطر بسبب التغيرات في الظروف التي يمكن أن تجعل النظام غير ملائم في هذا المجال، أو في الحكم على درجة الالتزام بالسياسات واللوائح.

تم دراسة دورات العمل الرئيسية المتمثلة في: الإيرادات، المخزون، حسابات الموردين والنفقات المرتبطة بها، الأصول الثابتة، التقارير المالية (بما في ذلك الزكاة)، تكاليف التوظيف والأجور، نظم تكنولوجيا المعلومات.

^{٥٩} - الفقرة ١٠) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

تم ملاحظة الحاجة إلى اتخاذ قرارات إدارية بشأن تطوير وتحسين إجراءات وأنشطة الرقابة المرتبطة بعدد من أهداف الرقابة الداخلية، والمرتبطة بشكل أساسي بدورات عمل المخزون والأصول الثابتة والتقارير المالية.

رأي لجنة المراجعة في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة^{٦٠}

لم يلفت انتباه اللجنة أية أمور تجعلها تعتقد أن هناك قصوراً جوهرياً يستلزم الإفصاح عنها، فيما يخص أنظمة الرقابة الداخلية وما له صلة بإعداد التقارير المالية. نعتقد أن النظام الداخلي للرقابة بالشركة يعمل بفعالية مما يساعد على وضع تصور عام عن المخاطر التي قد تواجهها الشركة. ولا توجد أية أحداث جوهرية وقعت خلال عام ٢٠١٨م يستلزم الإفصاح عنها.

تقرير لجنة المراجعة^{٦١}

فيما يلي نورد ما ورد في تقرير لجنة المراجعة عن العام المالي المنصرم. وسيتم نشره مع الدعوة لانعقاد الجمعية العامة وكذلك على الموقع الإلكتروني للشركة. كما سيقوم مجلس الإدارة بإيداع نسخ كافية من هذا التقرير في مركز الشركة الرئيس قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بعشرة أيام على الأقل. وسيتلى التقرير أثناء انعقاد الجمعية.

^{٦٠} - الفقرة ١٠) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

^{٦١} - الفقرة ب) من المادة الحادية والتسعون - لائحة حوكمة الشركات (تقرير لجنة المراجعة)

تقرير لجنة المراجعة لشركة مجموعة فتيحي القابضة^{٦٢}

عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٨/١٢/٣١ م، المقدم للجمعية العامة

نبذة عن تشكيل لجنة المراجعة المنبثقة من مجلس الإدارة:
تتألف لجنة المراجعة من ثلاثة أعضاء مستقلين من أعضاء مجلس الإدارة:
• أعضاء اللجنة:

- الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم (رئيس اللجنة).
- الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون (عضو اللجنة).
- المهندس/ عبدالملك عبدالله فتح الدين (عضو اللجنة).

المهام والمسؤوليات :-

تختص لجنة المراجعة بمراقبة أعمال الشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، وتتضمن مهام اللجنة بصفة خاصة ما يلي:

(أ) التقارير المالية:

- ١- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء رأيها والتوصية في شأنها؛ لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.
- ٢- التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
- ٣- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.
- ٤- رفع ما تتوصل إليه من مقترحات وتوصيات إلى مجلس الإدارة لإقرار ما يراه بشأنها.
- ٥- التأكد من أن المجلس على علم بجميع الأمور التي تؤثر بصفة كبيرة على الأحوال المالية والشئون الإدارية.
- ٦- مراجعة التقرير السنوي قبل نشره والتأكد من أن المعلومات مفهومة ومتماشية مع معرفة الأعضاء عن الشركة وعملياتها ومراجعة أية مسائل قانونية قد تؤثر على الموقف المالي للشركة.

^{٦٢} - الفقرة أ) من المادة الحادية والتسعون - لائحة حوكمة الشركات (تقرير لجنة المراجعة)

ب) المراجعة الداخلية:

- ١- دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة.
- ٢- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
- ٣- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مدير إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي واقتراح مكافآته.
- ٤- التحقق من كفاية تصميم الأنشطة الرقابية في المنشأة، وفاعلية تصميمها بطريقة مناسبة تمكن من الحد من وقوع الغش والأخطاء واكتشافها فور وقوعها وفاعلية تنفيذ الأنشطة الرقابية .
- ٥- الإشراف على عمليات التقصي ذات العلاقة بالغش أو الأخطاء التي تقع في الشركة أو أي أمور أخرى ترى اللجنة أهمية تقصيمها.
- ٦- دراسة طلبات الترشيح لوظيفة المراجع الداخلي في الشركة، والمكافآت والبدلات والمزايا الأخرى المخصصة له، وترشيح الشخص الأكثر ملاءمة .
- ٧- أوصت لجنة المراجعة بدراسة تعيين مكتب خارجي للقيام بأعمال المراجعة الداخلية أو تعيين مراجع داخلي، وقد تم في عام ٢٠١٨م تعيين السادة/ (KPMG) للقيام بأعمال المراجعة الداخلية.
- ٨- لا توجد توصيات للجنة المراجعة يوجد تعارض بينها وبين قرارات مجلس الإدارة، أو رفض المجلس الأخذ بها بشأن تعيين مراجع حسابات الشركة وعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه.

ج) مراجع الحسابات:

- ١- التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم، بعد التحقق من استقلاليتهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.
- ٢- مراجعة خطة مراجع حسابات الشركة وأعماله، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مرئياتها حيال ذلك.
- ٣- الإجابة على استفسارات مراجع حسابات الشركة.
- ٤- دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.
- ٥- التأكد من أن ملاحظات وتوصيات المحاسب القانوني يتم استلامها ومناقشتها في الوقت المناسب.
- ٦- التأكد من رد الإدارة على توصيات المحاسب القانوني.

د) ضمان الالتزام:

- ١- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة بشأنها.

- ٢- التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.
- ٣- مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة، وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.
- ٤- رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة، وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.

هـ) اجتماعات لجنة المراجعة:

عقدت لجنة المراجعة في دورتها السابعة خلال العام المالي ٢٠١٨ م عدد (٦) اجتماعات، ونوضح فيما يلي موقف حضور أعضاء اللجنة لهذه الاجتماعات:

عدد الاجتماعات (٦) اجتماعات							طبيعة العضوية	اسم العضو
المجموع	الاجتماع السادس ٢٠١٨/١١/٠٦ م	الاجتماع الخامس ٢٠١٨/٠٨/٠٨ م	الاجتماع الرابع ٢٠١٨/٠٥/١٤ م	الاجتماع الثالث ٢٠١٨/٠٥/١٠ م	الاجتماع الثاني ٢٠١٨/٠٤/٢٢ م	الاجتماع الأول ٢٠١٨/٠٣/٢٩ م		
٦	✓	✓	✓	✓	✓	✓	الرئيس	أ. ماجد ضياء الدين كريم
٦	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	د. إبراهيم حسن المدهون
٦	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	م. عبدالملك عبدالله فتح الدين

** هذا بخلاف الزيارات الميدانية للفروع والاجتماعات المعتادة مع بعض إدارات الشركة (وخاصة الإدارة المالية) للوقوف على أعمالها من فترة لأخرى والإشراف في بعض الفترات على عمليات الجرد.

و)- رأي لجنة المراجعة في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة^{٦٣}

لم يلفت انتباه اللجنة أية أمور تجعلها تعتقد أن هناك قصوراً جوهرياً يستلزم الإفصاح عنها، فيما يخص أنظمة الرقابة الداخلية وما له صلة بإعداد التقارير المالية. نعتقد أن النظام الداخلي للرقابة بالشركة يعمل بفعالية مما يساعد على وضع تصور عام عن المخاطر التي قد تواجهها الشركة. ولا توجد أية أحداث جوهرية وقعت خلال عام ٢٠١٨ م يستلزم الإفصاح عنها. * بناءً على توصية لجنة المراجعة خلال عام ٢٠١٨ م تم تعيين السادة/ (KPMG) للقيام بأعمال المراجعة الداخلية.

رئيس لجنة المراجعة

ماجد ضياء الدين كريم

^{٦٣} - المادة ١٠) من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

سابعاً: الموارد البشرية

قامت المجموعة بتوظيف عدد من الكوادر الوطنية تماشياً مع تطبيق قرار سعودة نشاط الذهب والمجوهرات وقرار تأنيث وظيفة ممثلي المبيعات في أقسام المنتجات النسائية. وقد ساهمت المجموعة في توفير العديد من الفرص الوظيفية لمجموعة من الفتيات السعوديات وقامت بتدريبهن في مجالات المحاسبة ومبيعات المجوهرات ومنتجات السلع الكمالية. فكان لإدارة الموارد البشرية دور كبير في توظيف الوظائف بالشركة. وتعتبر مجموعة فتيحي القابضة من رواد توفير فرص العمل للفتيات السعوديات، حيث قدمت العديد من الفرص الوظيفية لعدد كبير من الفتيات السعوديات وقامت بتدريبهن في العديد من المجالات. وقد قامت إدارة الموارد البشرية بدور كبير كذلك في مساعدة الشركة على تحقيق إحدى أهدافها المتمثلة في ترشيد الإنفاق، فقامت بإعادة تحليل وتقييم كافة الوظائف والعاملين بالشركة، وإعادة هيكلة الموارد البشرية مما كان له أثر إيجابي على رفع كفاءة التوظيف بالشركة.

تاسعاً: المسؤولية الاجتماعية^{٦٤}

(أ) - تعتبر مجموعة فتيحي القابضة من رواد توفير فرص العمل للفتيات السعوديات، حيث قدمت العديد من الفرص الوظيفية لعدد كبير من الفتيات السعوديات وقامت بتدريبهن في مجال المحاسبة والموارد البشرية والتسويق ومبيعات المجوهرات ومنتجات السلع الكمالية. ويوجد عدد كبير من المعارض للمجموعة بجدة والرياض والخبر والمدينة المنورة والأحساء لبيع الذهب والمجوهرات وبضائع الرفاهية وأخرى للإكسسوارات تعمل بأيدي فتيات سعوديات بنسبة ١٠٠%.

(ب) - وقد شاركت مجموعة فتيحي القابضة خلال العام المالي ٢٠١٨م في رعاية احتفالية اليوم العالمي للإعاقة عبر تقديم هدايا عينية.

(ج) - المساهمات والتبرعات للجمعيات الخيرية.

^{٦٤} - الفقرة ١٣ من المادة التسعون - لائحة حوكمة الشركات (الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة)

عاشراً: جدول الأعمال

- (١) - التصويت على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- (٢) - التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- (٣) - التصويت على القوائم المالية الموحدة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- (٤) - التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- (٥) - التصويت على قرار مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٨/١١/٦ بما تم توزيعه من أرباح مرحلية عن النصف الأول من العام المالي ٢٠١٨م، بواقع ٢٥ هللة للسهم الواحد، وبما نسبته ٢,٥% من رأسمال الشركة، وبمبلغ إجمالي ١٣,٧٥٠,٠٠٠ ريال سعودي.
- (٦) - التصويت على توصية مجلس الإدارة بصرف أرباح عن النصف الثاني من العام المالي ٢٠١٨م، قدرها ٢٥ هللة لكل سهم. وهكذا يكون إجمالي التوزيع عن النصف الثاني من العام المالي ٢٠١٨م مبلغ ١٣,٧٥٠,٠٠٠ ريال سعودي، يمثل ٢,٥% من القيمة الاسمية للسهم. علماً بأن أحقية الأرباح لمساهمي الشركة المالكين للأسهم بنهاية يوم انعقاد الجمعية العامة للشركة والمقيدين بسجلات الشركة لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية بنهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ انعقاد الجمعية. وسيتم الإعلان عن طريقة وتاريخ التوزيع في وقت لاحق. وسوف يتم تحويل الأرباح المستحقة للمستثمرين إلى حساباتهم الجارية المربوطة بحافظهم الاستثمارية.
- (٧) - التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية على مساهمي الشركة عن العام المالي ٢٠١٩م، بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي، مع تحديد تواريخ الأحقية والدفع وفقاً للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة عن هيئة السوق المالية، وذلك بما يتناسب مع وضع الشركة المالي وتدفقاتها النقدية وخططها التوسعية والاستثمارية.
- (٨) - التصويت على صرف مبلغ (٦٠٠,٠٠٠) ريال سعودي مكافأة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي ٢٠١٨م.
- (٩) - التصويت على تعيين مراجعي الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة؛ وذلك لمراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الثاني والثالث والسنوي من العام المالي ٢٠١٩م، والربع الأول من عام ٢٠٢٠م، وتحديد أتعابه.
- (١٠) - التصويت على تشكيل لجنة المراجعة من ثلاثة أعضاء وتحديد مهامها وضوابط عملها ومكافآت أعضائها للدورة الجديدة والتي تبدأ بتاريخ ٢٢ إبريل ٢٠١٩م ومدتها ثلاث سنوات ميلادية تنتهي في ٢١ إبريل ٢٠٢٢م. علماً بأن المرشحين هم السادة:
١- د. عدنان عبدالفتاح محمد صوفي (رئيس اللجنة-مستقل). ٢- د. إبراهيم حسن المدهون (عضو-غير تنفيذي). ٣- الأستاذ/ عثمان رياض محمد الحميدان (عضو-من خارج المجلس).
- (١١) - التصويت على الأعمال والعقود التي سوف تتم بين الشركة وشركة المركز الطبي الدولي (طرف ذي علاقة) والترخيص بها لعام قادم، علماً بأن عضوي المجلس د. محمد فتيحي والسيدة/ مها فتيحي يمثلان مجموعة فتيحي القابضة في مجلس إدارة المركز الطبي الدولي، وستكون التعاملات عبارة عن مبيعات دون قيمة محددة، ودون شروط تفضيلية، وقد بلغ إجمالي المعاملات التي تمت مع المركز الطبي الدولي للعام السابق وحتى نهاية الربع الأول من العام المالي الحالي مبلغ ٤,٦٧ مليون ريال وهو إجمالي قيمة بيع بضائع إلى المركز الطبي الدولي (من ضمن البضائع التي تعمل فيها الشركة وتقوم ببيعها).
- (١٢) - التصويت على الأعمال والعقود التي سوف تتم بين الشركة وعضو مجلس الإدارة سعادة الدكتور/ محمد أحمد حسن فتيحي (طرف ذو علاقة)؛ حيث يمتلك الدكتور/ محمد فتيحي نسبة ٢٠% من رأسمال الشركة التابعة (شركة تجارة السلع الكمالية

القيمة المحدودة) والترخيص بها لعام قادم، وقد بلغ إجمالي ما تقاضاه من رواتب ومزايا أخرى نظير إدارته لهذه الشركة خلال العام المالي ٢٠١٨م مبلغ ٩٧٢ ألف ريال سعودي.

(١٣)- التصويت على تعديل المادة رقم (٤٤) من النظام الأساس للشركة والخاصة بتوزيع الأرباح.

(١٤)- التصويت على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة من بين المرشحين للدورة القادمة التي ستبدأ في ٢٢ إبريل ٢٠١٩م ومدتها ثلاث سنوات ميلادية تنتهي في ٢١ إبريل ٢٠٢٢م. (مرفق نموذج ١ الخاص بالسيرة الذاتية للمرشحين)

الختام

يتقدم مجلس الإدارة بالشكر للسادة مساهمي المجموعة على ثقتهم ومساندتهم وتبليتهم دعوة حضور اجتماع الجمعية العامة، كما يتوجه بالشكر إلى عملاء المجموعة على ثقتهم، وإلى الإدارة التنفيذية ومنسوبي المجموعة على ما بذلوه من جهود وأداء طوال العام.

وختاماً، نشكر الله العلي القدير على توفيقه ومَنَّه وكرم عطائه.

مجلس الإدارة

مارس ٢٠١٩م